وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم: قانون العام

المرجع:

مذكرة نهاية الدراسة لنيل شهادة الماستر

دور مبدأ الشفافية في تعزيز الأداء الإداري

الشعبة: الحقوق.

التخصص: قانون الإداري

من إعداد الطالب(ة)

قاوة عائشة

تحت إشراف الأستاذ(ة)

بن قطاط خديجة

أعضاء لجنة المناقشة

الأستاذ(ة)..... وافي الحاجة .....رئيسا

الأستاذ(ة)..... بن قطاط خديجة .....مشرفا مقررا

الأستاذ(ة)..... بن عودة يوسف .....مناقشا

السنة الجامعية: 2024-2025

نوقشت يوم:15-06-2025

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة عبد الحميد بن باديس-مستغانم

UNIVERSITE

كلية الحقوق و العلوم السياسية
مصلحة التربصات

تصريح شرفي خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية
في إنجاز البحث

أنا الممضي أدناه،

السيد: عاوة عائشة الصفة: طالبة

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 134066727 والصادرة بتاريخ: 2024-04-14

المسجل بكلية: الحقوق والعلوم السياسية قسم: حقوق عام

والمكلف بإنجاز مذكرة ماستر بعنوان:

دور هيئة الشفافية في تعزيز الحكم الإداري

أصرح بشرفي أني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه.

التاريخ: 2025-06-22

إمضاء المعني

4
... السيد عاوة عائشة
... 2025 جوان 22

... رئيس المجلس العلمي
...

* ملحق القرار الوزاري رقم 933 المؤرخ في 28 جويلية 2016 الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية و مكافحتها

PDF Scanner ACE Scanner

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

مهما تسطرت من كلمات فلن أجد أصدق من قوله تعالى:

"يرفع الله الذين آمنوا منكم و الذين أوتوا العلم درجات."

فالحمد لله حمدا طيبا مباركا كما ينبغي لجلال وجهه و عظيم سلطانه.

ها أنا اليوم أطوي صفحة من صفحات الحياة ،صفحة كتب فيها الجد و الاجتهاد،و سطرت عليها دموع التعب و لحظات العزيمة أهدي هذا العمل المتواضع:

إلى نفسي التي همست "سأنالها"، وآمنت بأن الطريق و إن طال لابد له أن يؤدي إلى النور...

ها أنا اليوم على عتبة التخرج ،أقطف ثمار مازرعت و أرفع قبعتي فخرا لما حققت.

إلى أمي الحبيبة يامن سبب وجودي و سندي في دربي ،دعائك كان ملجئي،ورضاك نوري و حبك زادي،إلى من رافقتني في تفاصيل الحياة و مازلت كذلك بكل حب و عطاء ،أسأل الله أن يرفع قدرك و يجزيك عني خير الجزاء و أن يجعل هذا العمل في ميزان حسناتك ،كما جعلتني في حياتك أعظم أولياتك

إلى والدي من أعتز بإسمه و أحمله بكل فخر

إلى إخوتي الأعزاء

سندي في الحياة شكرا لهم على دعمهم و تشجيعهم المتواصل ،و أسأل الله أن يمن عليهم بالصحة و العافية و بسدد خطاهم

وإلى أعز أصدقائي الذين رافقوني في دربي

قاوة عائشة

الشكر و التقدير

الحمد لله أولا و أخيرا الذي وفقنا لإتمام هذا العمل و أعاننا على إنجازه ،ومنحنا الصبر و القدرة على تحقيق هدفنا.

لايفوتني أن أتقدم بخالص الشكر و الإمتنان لوالدي العزيزين اللذين كانا دائما السند و الدعم في كل مراحل حياتي فجزاهما الله عني خير الجزاء

كما أتوجه ببالغ الشكر و التقدير للأستاذة المشرفة بن قطاط خديجة التي لم تبخل علينا بتوجيهاتها السديدة و النصائح القيمة ،فكان لها الأثر الكبير في إنجاز هذا البحث.

وفي الختام ،نتوجه بالشكر الخاص و الإمتنان لأعضاء لجنة المناقشة ،على تفضيلهم بقراءة بحثنا ،و تعجمهم في تصويبه من الخطأ و إثراءهم لهذه الدراسة بملحظاتهم القيمة.

نسأل الله سبحانه و تعالى أن يجعل هذا العمل من صالح الأعمال المنتفع بها .

قائمة المختصرات

ص: صفحة

ط: طبعة

ب س ن: بدون سنة نشر

ع:العدد

ج: الجزء

ص ص:من صفحة إلى صفحة

ب ط:دون طبعة

مقدمة

يعتبر الفساد ظاهرة قديمة ، منذ أن قامت البشرية على الأرض ، و هذا ما يتجلى في قوله تعالى " و إذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها و يسفك الدماء و نحن نسبح بحمدك و نقدس لك قال إني أعلم ما لا تعلمون، فالفساد هو سبب انهيار أغلب الحضارات والإمبراطوريات والأنظمة ومحرك للثورات و الانتفاضات قديما و حديثا ، و الفساد الإداري هم أخطر أنواع الفساد على الإطلاق، لأنه يصيب الإدارة بالشلل و يجعلها غير قادرة على النهوض بالمهام المطلوبة منها.

فبالرجوع إلى الدراسات والأبحاث المكرسة لظاهرة الفساد في مختلف الدول و المجتمعات ستجد مع الأسف الشديد أن أكثر الدول والمجتمعات التي تعاني من هذه الظاهرة هي دول و مجتمعات عربية إسلامية، بالرغم من أن تعاليم ديننا الحنيف فيه ما لا يحصى من القيم و المبادئ التي تسعى إلى محاربة هذه الظاهرة ، إذ أن ظاهرة الفساد أصبحت تحظى باهتمام كبير و عناية فائقة من طرف رجال السياسة والقانون و محترفي الإعلام والاتصال و خبراء الاقتصاد و علماء الاجتماع ، من خلال دراساتهم وأبحاثهم ومقالاتهم ، إذ ما من يوم يمر إلا و تطلع من خلال مختلف أنواع الإعلام المرئية ، المسموعة و المكتوبة مشاهد و صور عن نماذج و محاكمات عن الفساد هنا و هناك في مختلف بقاع العالم[1].

و تعد الشفافية من الوسائل الجوهرية والفعالة في الوقاية من الفساد وصون المال العام، وقد أقرت كألية معتمدة لدى مختلف الإدارات المحلية بهدف مكافحة الفساد والحد من انتشاره. ويأتي هذا الاعتماد في ظل تنامي الوعي المجتمعي واتساع نطاق الثقافة العامة، إلى جانب التقدم الملحوظ في تقنيات المعلومات والاتصالات وسهولة الوصول إليها من قبل المواطنين،

[1]– موسى بودهان ، النظام القانوني المكافحة الفساد في الجزائر (المؤسسة الوطنية للاتصال ، النشر و الإشهار– الروبية الجزائر) سنة 2000، ص 07 .

مما ساهم في تعزيز مطالبهم بتحسين أداء الأجهزة الإدارية، ورفع كفاءتها، وترسيخ مبادئ النزاهة، والحد من مظاهر الفساد الإداري بجميع أشكاله وصوره.[1]

من **أهمية الموضوع** الذي تتناوله لما له طابع حساس يرتبط بمكافحة الفساد الإداري من خلال إحدى آليات الفعالة ،وهي مبدأ الشفافية .

إذ تعتبر تفعيل مبدأ الشفافية وسيلة أصلية الحد إذ يعتبر تفعيل مبدأ الشفافية وسيلة أساسية للحد من السلوكيات السلبية وصور الفساد التي تعيق كفاءة وفعالية الأداء الإداري. كما أن اعتماد الشفافية في العمل الإداري يساهم بشكل مباشر في محاصرة مختلف أشكال الفساد ،الأمر الذي ينعكس إيجابًا على الحد من الآفات الاجتماعية كالفقر و البطالة ،ويعزز مناخ الديمقراطية و يحمي حقوق الأفراد و حرياتهم.

يهدف هذا البحث إلى تسليط الضوء على ظاهرة الفساد الإدارية باعتبارها من أخطر الظواهر التي انتشرت بشكل ملحوظ ، وتتمثل هذه الأهداف في هذه الدراسة في:

-تحديد مفهوم وأنواع والأسباب المساهمة في تفشي ظاهرة الفساد الإداري و الآثار المترتبة عنها.

-إبراز الدور المحوري الذي تلعبه الشفافية في محاربة الفساد الإداري.

- المساهمة في التخفيف من ظاهرة الفساد الاداري من أثارها الوخيمة.

جاء اختيار موضوع "دور مبدأ الشفافية في تعزيز الأداء الإداري "استناداً إلى مجموعة من الدوافع من الذاتية والموضوعية التي حفزت الباحث على التطرق إليها ، ويمكن تفاصيلها على النحو التالي:

[1]- موسى بودهان ، المرجع السابق، ص08.

أ- الدوافع الذاتية:

-الرغبة الشخصية للباحث في الدراسة وتحليل ظاهرة الفساد الإداري، والاهتمام بآليات مكافحته من خلال مبدأ الشفافية.

-وجود ميول اكاديمية تجاه

هذه النوعية من المواضيع ذات الطابع الإصلاحي الإداري.

- يمثل الفساد الإداري عائقا كبيرا أمام التنمية و يؤثر سلبا على ثقة المواطنين في المؤسسات ،مما ولد لدي رغبة فعالة الوسائل الفعالة للحد منه، ومن بينها تعزيز الشفافية.

ب-الدوافع الموضوعية:

-إبراز أهمية موضوع الشفافية كأداة فعالة

في مكافحة الفساد الإداري ، وتعزير البحث العلمي في هذا المجال.

-محاولة تقديم حلول واقعية تساعد على مواجهة الفساء الإداري.

-الأهمية العلمية للموضوع والحاجة الماسة إلى إثراءه وتوسيع قاعدة المعرفة بشأن أسبابه وآثاره المدمرة على الدولة والمجتمع بمختلف قطاعاته.

صعوبات الدراسة:

-محدودية توفر المعلومات الدقيقة والموثوقة حول ممارسات الفساد و دور الشفافية في الحد من انتشاره ،نظرا لحساسية الموضوع و تكتم المعنيين به.

-اتساع نطاق الموضوع و تشبعه ،ما يجعل الإحاطة بجميع جوانبه أمرًا معقدا و يستلزم جهدا بحثيا كبيرا.

في ظل ما تشهده الساحة الوطنية و الدولية من تفاقم ظاهرة الفساد الإداري ،أصبح من الواضح أن هذه الظاهرة تمثل أحد التحديات الكبرى التي تواجه الحكومات ،خاصة في الجزائر.

فقد أدى الانتشار السريع والواسع للفساد الإداري ضرورة ملحة لإيجاد حلول فعالة من خلال تفعيل آليات رقابة و إدارية مناسبة ،على رأسها الشفافية.

وانطلاقا من هذا الواقع تتمحور إشكالية الدراسة حول السؤال التالي :

كيف يمكن تعزيز و تفعيل الشفافية للحد من الفساد الإداري؟

في الإطار معالجتنا لإشكالية الدراسة ،ثم اعتماد **المنهج الوصفي** و **التحليلي** كأداة أساسية لتحليل الظاهرة المدروسة .فقد قمنا بوصف ظاهرة الفساد الإداري و تحليلها من خلال تعريفها ،و توضيح أشكالها ،و أسبابها بالإضافة إلى استعراض أثارها على مختلف المستويات.

كما تناولها مفهوم الشفافية ، فعرفناها وبينا أنواعها متطلباتها وأهميتها وأساليبها و دورها الفعال في مكافحة الفساد الإداري.

ينقسم هذا البحث إلى فصلين، **الفصل الأول** تناولنا فيه **الإطار المفاهيمي للفساد الإداري** فقسمناه إلى مبحثين فتناولنا في المبحث الأول مفهوم الفساد، وفي المبحث الثاني عوامل إنتشاره و الأثار المترتبة عنه ،أما **الفصل الثاني** تناولنا فيه **الإطار النظري لمبدأ الشفافية** فقسمناه إلى مبحثين الأول يتضمن مفهوم الشفافية و أنواعها و متطلباتها و أهمية تطبيقها و المبحث الثاني أساليب الإدارة بالشفافية و دورها في القضاء على الفساد الاداري.

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي للفساد الإداري

منذ أن ظهرت الأسرة كمؤسسة ونواة تشكلت منها القبيلة والمجتمع كانت في حاجة إلى من يتولى رئاستها، وفي حاجة إلى تقسيم الأدوار والمسؤوليات والسلطات بين أفرادها .ومع مرور الوقت تطورت المجتمعات وظهرت الدولة كمؤسسة كبيرة لا يمكن تسييرها دون إدارة فعالة قادرة على السيطرة على المتطلبات العديدة التي تحتمها سيرورة المجتمع إلا أن هذه الإدارة قد تشوبها مجموعة من الاختلالات، تؤدي إلى ولادة ظاهرة خطيرة تسمى بالفساد الإداري.

يعتبر بالفساد الإداري واحدا من أكثر خصائص التمرد في الحياة العامة والخاصة بالأمس أو اليوم أو في أي مكان في المجتمعات الإنسانية كما قال الاسويل .[1]

و يعد الفساد أكثر ظاهرة شيوعا ،في وقتنا الحالي بحيث أصبح ظاهرة عالمية التي تعاني منها جميع المجتمعات و الدول سواء كانت دول النامية أو دول مزدهرة ،فارتفع الاهتمام حول مشكلة الفساد منذ النصف الثاني من الثمانينات بسبب الآثار السلبية للفساد على التطور السياسي الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والفساد المالي والفساد الإداري الذي هو موضوع بحثنا الذي يعد من اهتمامات العديد من الباحثين والكتاب بعدم وجود مفهوم شامل و متفق عليه للفساد الإداري ولهذا السبب سنتطرق في هذا الفصل حول تحديد مفهوم الفساد و أنواعه في المبحث الأول و عوامل انتشاره والآثار المترتبة عنه في المبحث الثاني.

[1]– عبير كريدو،سكينة لخندقية،الفساد الإداري،مذكرة نهاية الدراسة للحصول على شهادة ماستر،جذع مشترك السداسية السابعة،كلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية،جامعة مولاي اسماعيل،2017–2018،ص1.

المبحث الأول: مفهوم الفساد الإداري

الفساد الإداري ظاهرة سلبية تؤثر على جميع مجالات الحياة في المجتمعات وتهدد مستقبلها. من خلال إستقلال السلطة و الموارد العامة لأغراض شخصية أو غير مشروعة، فيصبح الفساد عائقا كبيرا للعدالة والانصاف ويعرض المجتمعات للفوضى والاضطرابات حيث له اشكال عديدة ولهذا سنخصص الفرع الأول لتحديد مفهوم الفساد الإداري والفرع الثاني لأشكال الفساد الإداري.

المطلب الأول: تعريف الفساد الإداري .

بعد أن تبين المعنى اللغوي للفساد الإداري، يتضح أن هذه الظاهرة ليست مجرد خلل عابر في الأداء، بل هي انعكاس لسلوكيات متجذرة قد تتسلل إلى مفاصل الإدارة، فتشوه مسار العمل، وتضعف ثقة الأفراد بالمؤسسات الرسمية. وقد تنوعت صور الفساد الإداري وتطورت بتطور النظم الإدارية نفسها، مما يستدعي مقاربة شاملة لفهم أبعاده ومظاهره. لذا، كان لا بد من تحديد مفهومه في الاصطلاح، كما ورد في الدراسات والمصادر الإدارية والقانونية، من أجل الوقوف على معناه الدقيق ومجالات ظهوره.

الفرع الأول: تعريف اللغوي و اصطلاحي للفساد.

سوف نتطرق في هذا الفرع إلى تعريف اللغوي للفساد الإداري و يليه تعريف الإصطلاحي من أجل الوقوف على معناه الدقيق و أسباب ظهوره.

أولا: تعريف اللغوي للفساد

الفساد في اللغة هو ضد الصلاح [1].و أفسد الشيء أي أساء إستعماله ،فيقال فسد ،يفسد فساد ،فسود،و المفسدة خلاف المصلحة و الاستفساد ضد الإستصلاح،و يطلق العرب لفظ

[1]– كريمة محروق ،المدخل العام لجرائم الفساد ،ط الأولى، منشورات ألفا للوثائق، قسنطينة، الجزائر 2022،ص29.

"الفساد " على التلف و العلب و الإضطراب و الجذب و القحط،ويقال فسد العقل و فسدت الأمور بمعنى اضطربت و أدركها الخلل.

و الفساد هو الخروج الشيء عن الإعتدال قليلا كان الخروج عنه أو كثيرا ،و يضاده الصلاح ،ويستعمل ذلك في النفس و البدن و الأشياء من الاستقامة[1].

كما يرد لفظ الفساد بمعنى الظلم الواضح البين(injustice) أو التخريب و التدمير و التلف و الإبادة(Destruction) أو بمعنى الجور و الإضهاد(oppression)أو الانحلال. [2]والتعفن(putrefaction)كما قد يعني الفساد السرقة و الإختلاس(volerie)و الإبتزاز (extorsion)،والإسراف و التبذير (extravagance) ،أو خرق القوانين (violation des lois)،أو اغتصاب السلطة[3].(tyronnie)

وبالعودة للمعاجم باللغة الفرنسية نجد أن كلمة « Transparence » تعني ظهر أي كون الشيء شفافاً، وواضحاً، أي كلمة الشفافية تعني الوضوح والصراحة وعدم الغش[4]، وبالعودة إلى المعاجم باللغة الإنجليزية نجد أن كلمة Transparency تم تناول معناها من أوجه مختلفة، فإذا رجعنا إلى معجم Longman Dictionary فلقد أعطى معنى الحالة التي تكون شفافة ويمكن الرؤية من خلالها[5] ، أما معجم OXFORD English Roaders فلقد اعتبره

---

[1]– نواذ سالم كنعان،الفساد الإداري المالي ،أسبابه ،أثاره وسائل مكافحته،مجلة الشريعة و القانون ،ع الثالث و الثلاثون ، يناير 2008،ص84.

[2]– القراضي أبو العباس أحمد بن إدريس،الفروق و انوار البروق،ضبطة :خليل المنصور ،دار الكتب العالمية،بيروت ،ط1 ،1998،ص119.عن الدكتورة صليحة بوجادي،الفساد المالي و الإداري و آليات مكافحتهما لدراسة مقارنة بين القانون الجزائر و الفقه الإسلامي،الطبعة الاولى،دار الوفاء،لدنيا الطباعة و النشر ،2004 ،ص 26.

[3]– عنترة بن مرزوق،المقاربة الإسلامية في تحديد مفهوم الفساد ،المجلة العربية للعلوم الإسلامية،العدد ثلاثون،مركز دراسات الوحدة العربية ،بيروت ،2011،ص ص96،95 .

[4] –Voir: CORNU Gérard (s.dir.), Vocabulaire juridique, 14' édition, PUF, Paris, 2022, p.2186 et 2187.

[5] –Allen VIRGINIA FRENCH, Longman Dictionary of American English: A Dictionary for Learners of English, Publisher by Addison-Wesley, U.S.A, 1985, p.718

معنى يطلق على ما يمكن استيعابه بسهولة وفهمه أو ما يمكن استيضاحه بسهولة و اكتشافه [1]، أما قاموس Webster's Dictionary ، فيحدد الشفافية بكلمة واحدة وهي : الوضوح.

ثانيا: تعريف الاصطلاحي للفساد.

هناك تعريفات مختلفة للفساد بين العلماء والباحثين، ويرجع ذلك إلى تعدد جوانب الفساد واتجاهاته المختلفة، وكذلك اختلاف القيم والثقافات بين المجتمعات الإنسانية، والزوايا التي ينظر المهتم به من خلالها ما بين رؤية سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية أو إدارية، وهذا الذي يبرر الاختلافات في تحديد مفهوم دقيق للفساد، يقول "سام فكنن 2003 "في هذا الشأن : "إنه من الصعب بلوغ تعريف عام للفساد، فالسلوك الذي يعد رشوة في ثقافة مثل ثقافة السويد، يعد مجرد تعبير عن الامتنان أو الكرم في ثقافات أخرى مثل : الثقافة الفرنسية أو الإيطالية، ومن جهة أخرى، فإن الإعلان أو الإفصاح عن جرائم الفساد وامتثالها أمام العدالة تختلف نسبتها من مكان إلى آخر ومن مجتمع إلى آخر".

ومن بين التعريفات التي نجدها للفساد هو ذلك التعريف الذي جاء في اتفاقية الأمم المتحدة المكافحة الفساد لعام 2003 وهو : "الرشوة بجميع وجوهها والاختلاس في القطاعين العام والخاص، والمتاجرة بالنقود وإساءة استغلال الوظيفة، والإثراء غير المشروع، وغسل العائدات الإجرامية وإخفاء الممتلكات المتأتية من جرائم الفساد، وإعاقة سير العدالة، إضافة إلى أفعال المشاركة، والشروع في كل ما سبق من أنماط الفساد" ... ومنها تعريف السيد شتار (2003) بأنه : "استخدام السلطة العامة من أجل كسب أو ربح شخص، أو من أجل تحقيق هيئة أو مكانة اجتماعية أو من أجل تحقيق منفعة الجماعة، أو طبقة ما بالطريقة التي يترتب عليها خرق القانون، أو مخالفة التشريع ومعايير السلوك الأخلاقي. وبذلك يتضمن الفساد انتهاكا للواجب العام وانحرافا عن المعايير الأخلاقية في التعامل. "

[1] – OXFORD, English Roaders Dictionary, Oxford Press, London, 1959, p.464.

أما الاتجاه الغالب في تعريف الفساد والأكثر رواجا من الناحية العملية ولا سيما للعاملين في حقول التنمية، هو الذي ينظر إليه على أنه : "إساءة استخدام السلطة من لدن شخص في وظيفة عامة، بهدف تحقيق نفع شخصي، أو فئوي وما إليهما".

وهذا التعريف صالح في الحالة العامة لمفهوم الفساد حيث لا يتطلب الأمر التحديد بين أنماطه المختلفة أي بين الفساد الإداري والسياسي والاقتصادي، لأن هذه الأنماط في حقيقة الأمر مترابطة عمليا مع بعضها بعضا.

وفي ظل هذه الاختلافات اقترح فريق من العلماء على رأسهم « سنتوري 1990» تعريف الفساد على أساس الرأي العام، لأن الرأي العام في المجتمع هو الذي يحدد ما يعتبر سلوكا فاسدا من إجمالي أنماط السلوك الشائع في المجتمع. وفي هذا الشأن يقول الربيز : "عبد الله أحمد المصراتي" (2011) : على الرغم من أن الاعتماد في تعريف الفساد على الرأي العام يسهم كثيرا في تجنب الانحياز الغربي أو إلزام المجتمعات بثقافة وأفكار غربية، فإن هذا الاتجاه سيزيد من النسبية الاجتماعية لمفهوم الفساد، كما أنه قد يزيد من مخاطر تدخل الجماعات السياسية الضاغطة والدعائية لتشويش الرأي العام، وجعل ما هو فساد سلوكا اجتماعيا مقبولا، أو العكس، ناهيك عن أن الفساد قد يكون ثقافة تنتشر في ظل الغين الذي قد يشعر به أفراد مجتمع معين أو في حالات التشتت والاضطرابات التي تصحب النكبات والحروب. بمعنى آخر قد يكون الفساد الحل الأمثل أمام أفراد مجتمع ما خاصة إن غاب القانون، وضعف الضبط الاجتماعي.[1]

وتجدر الإشارة في هذا المقام إلى وجود فريق من المتساهلين يرون : « أن الفساد سلوك إداري غير رسمي بديل عن السلوك الإداري الرسمي، تحتمه ظروف واقعية ويقتضيه التحول الاقتصادي والاجتماعي الذي يتعرض له المجتمع » الكبيسي، 2005 بمعنى أن هناك وظيفة

[1]– خيضر شعبان ،الفساد أنواعه و أسبابه و آثاره و طرق علاجه، محاضرات مقدمة وفق المنهج الدراسي لجذع الجيولوجيا المشترك ،قسم الجيولوجيا ،معهد علوم الأرض و الكون ،جامعة باتنة 2 ،الجزائر ،سنة 2015–2018 ،ص ص5،6

صالحة يؤديها الفساد تتمثل في الاستقرار الاجتماعي في ظل الجمود السياسي والبيروقراطي والتخلف الاقتصادي وغير ذلك من المشاكل التي تواجهها البلدان النامية، والواقع أن هؤلاء المتساهلين لا يدركون حقيقة مخاطر الفساد وضرره على المجتمع، فعلاج تلك المفاسد بالفساد سيزيد من حدتها في ظل العوز والأمية وانعدام الأمن والصحة، بل هو أكثر سلبية منها، وقد يكون هو السبب فيها لأنه يعطل مشاريع التنمية وتتردى به الخدمات، وينتكس الاقتصاد ويزيد التخلف الاجتماعي.

ويمكن على ضوء ما سبق أن نقول إن الفساد هو : « سلوك ضار يقوم به موظف أو مجموعة من الموظفين معا في القطاعين العام أو الخاص مستغلاً سلطته الإدارية من أجل تحقيق مصلحة شخصية على حساب المصلحة العامة، من خلال الرشوة أو التزوير أو الابتزاز، أو التحايل أو الاختلاس أو تبادل المنافع مع أطراف أخرى، أو المحاباة في تعيين الأقارب والأصدقاء في الوظائف العامة، أو صرف المكافآت والعلاوات على غير مستحقيها، أو إعفاء بعضهم من الضرائب والرسوم المستحقة وإرساء الصفقات عليهم مقابل عوض مالي شخصي أو خدمة تقدم له، أو تبذير المال العام .[1]

الفرع الثاني: تعريف الفساد في الشريعة الإسلامية.

ورد ذكر الفساد في القرآن الكريم في مواضع وآيات عديدة حيث بينت هذه الآيات مفهوم الفساد وما يقاربه في المعنى إضافة إلى بيان أنواعه، وخطورته وآثاره السلبية، وقد جاء ذكر الفساد في نحو خمسين آية قرآنية، نذكر منها ما يلي:[2]

[1]– خيضر شعبان ، المرجع السابق،ص ص6،7.

[2]– ابن مفلح ،أبو عبد الله شمس الدين محمد المقدسي ،الآداب الشرعية والمنح المرعية ،توزيع رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء ،الرياض، المملكة العربية السعودية، ص 21.

الفساد بمعنى المعصية : ومنه لقوله تعالى " وإذا قيلَ لَهُمْ لا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَاء أَلا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لَّا يَشْعُرُونَ[1]"

فالفساد هو معصية الله تعالى لأن من عصى الله في الأرض أو أمر بمعصية فقد افسد في أرض، لن اصلاح الأرض و السماء بالطاعة[2].

الفساد المعنى الظلم " أو لا تبخسوا الناس اشياءهم و لا تبعثوا في الأرض مفسدين "، بمعنى لا تظلموا الناس اشياءهم ، فلا تنقصوهم مما استحقوا شيئا فالخيانة في المكيال و الميزان مبالغة في الفساد في الأرض[3].

الفساد بمعنى القتل ومنه قوله تعالى " من أجل ذلك من أجل ذلك كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ من قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا "[4]، أي من قتل نفسا بغير سبب من قصاص أو فساد في الأرض و استحلى قتلها بلا سبب.

أولا: واجبات الموظف العام في الشريعة الإسلامية.

من المسلم به أن الشريعة الإسلامية جاءت لجلب المصالح ودرء المفاسد، وحيثما وجدت المصلحة فتم شرع الله، فالتزام الموظف العام بما يفرض عليه من الواجبات هو تحقيق المصالح هذه الواجبات ودرء للمفاسد المترتبة على تركها، لذلك كانت المصلحة موافقة الأوامر الله ونواهيه لا مصادمة لها، ذلك أن مخالفة المصلحة للأوامر والنواهي يخرج المصلحة من كونها مقيمة للحياة الدنيا من أجل الآخرة، ويعزل المصلحة تماما عن ابتغاء رضوان الله تعالى والذي يعتبر جزءا جوهريا في مضمون المصلحة. والوظيفة في المنظور الإسلامي هي تكليف

---

[1]- سورة البقرة الآية 11-112.

[2]- عصام عبد الفتاح مطر، نفس المرجع، ص 31.

[3]- سورة هود الآية رقم 85.

[4]- سورة المائدة الآية رقم 32.

للقائمين بها، هدفها خدمة المواطنين تحقيقا للمصالح العامة، ومن أجل تحقيقه فرضت الشريعة على الموظف عددا من الواجبات عليه القيام بها ليؤدي وظيفته على أتم وجه. ومما يجدر بيانه أن هذه الواجبات التي فرضتها الشريعة لا تصادم بينها في الجملة، وبين ما فرضه القانون المدني من واجبات على الموظف، فكل ما تكلفه به الإدارة العامة من مهمات وما تلزمه من واجبات لا تخالف الشرع يعود نفعها إلى سير المرافق العامة والمصالح العامة، فهي واجبة عليه يلزمه أداؤها على أكمل وجه، ويمكن إجمال واجبات الموظف العام في الشريعة الإسلامية فيما يلي:

أ- **الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية:** ينبثق سلوك الفرد الذي يتكون منه المجتمع المسلم في حياته اليومية من عقيدته التي هي أساس حياته كلها، والموظف ما هو إلا فرد من أفراد هذا المجتمع تلزمه الشريعة أن يكون حارسا على ما أمنه المسلمون عليه وأن لا يخونهم، فهو في وظيفته المالك لها نيابة عن المسلمين والحارس لها، وكل عمل لا حارس له يضيع، وقد قال علي رضي الله تعالى عنه : الملك والدين أخوان، لا غنى لأحدهما عن الآخر، فالدين أس والملك حارس، لما لم يكن له أس فمهدوم وما لم يكن له حارس فضائع[1] .

وعلى هذا الأساس فإن الموظف في المجتمع المسلم لا يجوز له الانتماء أو ولائه لغير الشريعة، لذا فإن أي انحراف في المؤسسة الإدارية لا يجعل الموظف المسلم ملتزما بولائه لهذه المؤسسة، وإنما عليه إصلاحها، والتنبيه على الأخطاء (معابرة 1432). قال تعالى :. كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله » (آل عمران، 110)، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان.

[1]- ابن مفلح ،أبو عبد الله شمس الدين محمد المقدسي ،المرجع السابق،ص21.

ب- الأمانة وعدم استغلال الوظيفة للمصالح الخاصة سواء أكان هذا الاستغلال لأهداف مادية أم معنوية أم المصالح الغير.

قال تعالى : " إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل، إن الله نعما يعظكم به إن الله كان سميعا بصيرا » (النساء، (58)، خطاب التكليف في هذه الآية يقتضي بعمومه سائر المكلفين . فهو شامل لكل من يصلح لتلقي الخطاب والعمل به من كل مؤتمن على شيء، ومن هؤلاء المكلفين الموظف، فعليه القيام بوظيفته على الوجه المشروع لأن وظيفته أمانة.

ج- إتقان العمل.

اهتم الإسلام بإتقان العمل وحث عليه، قال عليه الصلاة والسلام : إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملا أن يتقنه فالموظف ليس مطلوبا منه مجرد القيام بالعمل فحسب، بل لا بد أن يكون متقنا له، فيقوم بها على أكمل وجه، تقربا الله تعالى ووفاء بذمته.

د- عدم إفشاء أسرار الوظيفة

حرص الإسلام على كتمان الأسرار والمحافظة عليها، فلا يفشها أحد لأحد، كائنا من كان، حتى وإن لم يطلب منه ذلك، وقد سمى النبي صلى الله عليه وسلم السر أمانة، قال عليه الصلاة والسلام: إذا حدث الرجل بالحديث، ثم التفت فهي أمانة[1].

هـ- المحافظة على كرامة الوظيفة.

يعد واجب المحافظة على كرامة الوظيفة من أهم ركائزها، إذ فيه تتحقق سائر الواجبات الأخرى من الطاعة والأمانة وأداء العمل واتقانه وغير ذلك، وهذا الواجب ليس شرط ابتداء، يجب توافره في الموظف لشغل الوظيفة فحسب، بل هو مستمر حتى تركه لها. ولقد كانت الإدارة الإسلامية صاحبة السبق في إقرار هذا الواجب وتطبيقه، فقد أرادت لعمالها وموظفيها

[1]- خيضر شعبان ،المرجع السابق،ص8.

بمختلف مراتبهم ألا يفقدوا وجاهتهم وأن يتصفوا بجامد التصرف، قال عمر بن الخطاب في كتابه لأبي عبيدة عامر بن الجراح رضي الله عنهما : أما بعد فإنه لم يقم أمر الله في الناس إلا حصيف العقدة، لا يطلع الناس منه على عورة، ولا يخنق في الحق على جرة، ولا يخاف في الله لومة لائم، والسلام عليك ، ومن صور عدم المحافظة على كرامة الوظيفة ارتكاب الموظف لفعل مخل بالحياء في العمل كاستعمال المخدرات أو التورط في جرائم أخلاقية.

و- المحافظة على أموال المسلمين العامة.

منطلق هذا الواجب أن ما تحت يدي الموظف من أملاك متعلقة بالوظيفة، أو بالمكان الذي يعمل فيه هي أمانة، عليه أنلو كانت ملكه. وهذا الواجب مسلم به في الشريعة الإسلامية، فهذه الأملاك هي ملك الدولة الإسلامية والموظف منتفع فيها حال خدمته، فلا يحل له الاعتداء عليها، والدولة بصفتها الاعتبارية مالكة لهذه الأملاك، ومن المسلم به أنه لا يحل مال أمرئ مسلم إلا بطيب عن نفسه، فمن اعتدى على أملاك الدولة كان اكلا لأموال الناس بالباطل. قال الله تعالى : «ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل » (البقرة 188)[1].

ثانيا – موقف القرآن الكريم من الفساد.

إن الفساد في الشريعة الإسلامية ممنوع بكل صوره وأشكاله، والعبد منهي عن الفساد في نفسه وعمله وعن إفساد غيره، قال تعالى : وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بعد إصلاحها » (الأعراف، (56)، وقال سبحانه : « والله لا يُحِبُّ الفَسَاد (البقرة 205) ، وقال : « والله لا يُحِبُّ المُفْسِدِينَ " (المائدة، (64)، وقال : « إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ، (القصص77).[2]

إن الله تعالى خلق للإنسان ما في الأرض جميعا صالحا ليستعين به على بلوغ غايته من العبادة وتعمير الأرض وإصلاحها، قال تعالى : « هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جميعا

[1]- سورة البقرة الآية 188

[2]- خيضر شعبان ،المرجع السابق،ص9.

» [البقرة: 29]، فعدم قيام العبد بمطلوب الله خروج منه عن استقامته، وذلك هو عين الفساد، وسلوكه غير السبيل المرسوم له هو الفساد العظيم، واستخدامه ما أتاح الله له من الوسائل في غير المقصد المطلوب سفه وفساد. قال تعالى : وَإِذَا تَوَلَّى سعى في الأَرْضِ لِيُفْسِدَ فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يُحِبُّ الفَسَاد » (البقرة، 205). والآية بعمومها تعم كل فساد كان في أرض أو مال أو دين.

وقد قال شعيب عليه السلام لقومه : « ويا قوم أوفوا المجال وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعثوا في الأَرْضِ مُفْسِدِينَ » (هود85) ، فجعل الغش من أعظم الفساد، وكذلك أنواع الظلم والاعتداء على الغير.

الفرع الثالث: التعريف التشريعي

سنتطرق من خلال هذا الفرع إلى تعريف الفساد من الناحية القانونية (أولا) في القانون الجزائري (ثانيا) على القانون الدولي (ثالثا) منظمة الأمم المتحدة.

أولا–في القانون الجزائري:

مصطلح الفساد في العلوم القانونية غير معرف بطريقة واضحة وموحدة، وحتى في فرة اعداد القافية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد أوائل عام 2002، كان الاتجاه يذهب نحو تعريف الفساد والاعتقاد بتحديد أنواع السلوكيات والعلاقات والاجراءات الفاسدة والمفسدة، كما أن المندوبين في الثقافية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد تجنبوا على تعريف شامل للفساد معتبرين أن ذلك غير ممكن وغير ضروري واقتصرت الاتفاقية على ذكر الأعمال الجرمية التي تعتبر سلوكا فاسدا تاركة للدول الأعضاء امكانية معالجة أشكال مختلفة من الفساد قد تنشأ مستقبلاً على أساس أن مفهوم الفساد مين وقابل للتكييف بين مجتمع وآخره إلا أنه وردت عدة تعريفات الفساد الإداري[1]، حيث تطرقت المادة 2(الفقرة أ)من القانون الخاص بالوقاية من الفساد و

[1]– رمزي محمود حامد ردايدة، أثر العولمة على الفساد السياسي والاقتصادي"، مذكرة ماجستير ،غير منشورة ، جامعة اليرموك، إربد، الأردن،2006 ،ص76.

مكافحته(القانون 06-01الصادر في ج ر رقم 14 بتاريخ 21 محرم عام 1427الموافق 20فبراير سنة 2005) للفساد ،معرفة إياه على النحو التالي: "الفساد هو كل الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من هذا القانون."

و بالرجوع إلى الباب الرابع المذكور أعلاه نجد أن جرائم الفساد تتمثل فيما يلي:

-رشوة الموظفين العموميين ، الامتيازات غير المبررة في مجال الصفقات العمومية ،الرشوة الموظفين العموميين الأجانب و موظفي المنظمات الدولية العمومية، اختلاس الممتلكات من قبل موظف عمومي أو استعمالها على نحو غير شرعي، الغدر ،الإعفاء و التخفيض غير القانوني في الضريبة و الرسم ، استغلال النفوذ ،إساءة استغلال الوظيفة تعارض المصالح، أخذ فوائد بصفة غير قانونية ،عدم التصريح أو التصريح الكاذب بالممتلكات ، الإثراء غير المشروع ،تلقي الهدايا التمويل الخفي للأحزاب السياسية ، الرشوة في القطاع الخاص ،اختلاس الممتلكات في القطاع الخاص ،تبييض العائدات الإجرامية ، الإخفاء إعاقة السير الحسن للعدالة ،البلاغ الكبدي ، عدم الإبلاغ عن الجرائم[1].

لقد صادقت الجزائر على الإتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد و كذا الإتفاقية الإتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومحاربته المعتمدة في 12 جويلية 2003 بما يوتو، وهو الأمر الذي دفع بالمشرع الجزائري إلى استحداث قانون خاص بجرائم الفساد أطلق عليه تسمية قانون الوقاية من الفساد ومكافحته الصادر في 20 فيفري 2006.[2]

[1]- موسى بودهان، المرجع السابق ،ص ص11،12.

[2]- قانون رقم 06/01 المؤرخ في 20 فيفري 2006 المتضمن الوقاية من الفساد ومكافحته الجريدة الرسمية، رقم 114 المؤرخة في 08 مارس 2006.

وقد جاء تعريف الفساد في قانون 06-01 مستمد في جوهره من أحكام اتفاقية الأمم المتحدة المكافحة فساد حيث اكتفى قانون 06-01 في المادة 02 في تعريفها للفساد بنصها في الفقرة على أن الفساد هو : " كل الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من هذا القانون".[1]

ثانيا-في القانون الدولي:

لقد أدرك المجتمع الدولي خطورة الفساد ،و إزداد قلقه إزاء تداعياته و عواقبه،كما ازداد يقينه إلى الحاجة الماسة إلى سياسات فعالة لتصدي لهذه الظاهرة ،من خلال تعاون إقليمي دولي[2].

ولأهمية الموضوع و عالميته كقضية تشغل اهتمام المجتمع الدولي فإن الباحث يجد نفسه أمام تباين و جهات النظر في تعريف الفساد و هذا راجع إلى تعدد أشكال الفساد و مظاهره ،في مختلف الفروع المجتمع الإنساني سواء من الناحية السياسية أو الاقتصادية أو الإدارية أو حتى الأخلاقية فيقال فساد الإداري أو الإقتصادي أو سياسي ومن جملة هذه التعاريفات التي عينت بالفساد ،نذكر التعريف الذي جاءت به منظمة الشفافية الدولية. بقولها:"الفساد هو استخدام السلطة لتحقيق مكاسب شخصية[3]."

ثالثا-في منظمة الأمم المتحدة:

---

[1]- المادة 20 من قانون 06-01 المتضمن الوقاية من فساد ومكافحته.

[2]- أحمد عبد الله بن سعود الفارس ،التجريم الفساد في إتفاقية الأمم المتحدة، مذكرة ماجستير ،جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية الرياض ،2008 ،ص19،عن الحاج علي بدر الدين ،الجرائم العتاد و آليات مكافحتهما في التشريع الجزائري،الجزء الأول، الطبعة الأولى دار الأيام للنشر و التوزيع، الأردن ،2016،ص38.

[3]- فايزة ميموني، موارد خليفة، السياسة الجنائية للمشرع الجزائري في مواجهة ظاهرة الفساد ،مجلة الاجتهاد القضائي، جامعة محمد خيضر ،بسكرة ،2009 عن :الحاج علي بدر الدين، المرجع السابق،ص39.

أشارت إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة عبر الوطن لسنة 2000إلى الفساد ،غير أن معناه جار مرادفا الرشوة تماما و ذلك بموجب المادة 8 منها.

أما مشروع إتفاقية الأمم المتحدة لمنع الفساد و مكافحته لسنة 2003فقد عرف الفساد بأنه:"القيام بأعمال تمثل أداء غير سليم للواجب،أو إساءة إستغلال لموقع أو سلطة بما في ذلك الإغفال توقعا لمزيد أو سعيا للحصول على مزية يوعد بها أو "تعرض أو تطلب بشكل مباشر أو غير مباشر،أو إثر قبول مزية ممنوحة بشكل مباشر أو غير مباشر سواء للشخص ذاته ،أم لصالح شخص آخر[1]."

المطلب الثاني: أشكال الفساد الإداري .

إن للفساد أنواعًا متعددة تختلف وفقًا للتصنيفات التي يعتمدها الباحثون في مجال الإدارة، يُميز المختصون بين مستويين أساسيين للفساد الإداري:

الأول هو الفساد الأكبر (Grand Corruption) ، والذي يرتكبه عادة رؤساء الدول والحكومات والوزراء والمسؤولون الكبار أما الثاني فهو الفساد الأصغر (Petty Corruption) ، الذي يمارسه الموظفون في مختلف القطاعات، ويكون دافعه غالبًا الحاجة المادية أو الطموحات غير المشروعة، ويتجلى عادة في الرشاوى استغلال الوظيفة العامة، والاختلاسات.

من حيث مدى الانتشار، يُصنف الفساد إلى **فساد دولي وفساد محلي**؛ فالفساد الدولي ينتج عن ترابط الشركات المحلية والدولية وتشابك المصالح في ظل الاقتصاد الحر، وتشير تقارير منظمة الشفافية الدولية إلى أن الشركات الأمريكية تتصدر قائمة الشركات الأكثر تورطا في الأعمال غير المشروعة تليها الفرنسية الصينية، والألمانية. كما يوضح التقرير أن عددًا كبيرًا من كبار الموظفين في أكثر من 136 دولة يتقاضون مرتبات منتظمة مقابل تقديم خدمات

[1]– جعفر عبد السلام ،التعريف بالفساد و صوره من الوجهة الشرعية ،بحث مقدم إلى مؤتمر العربي لمكافحة الفساد، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ،مركز الدراسات و البحوث ،الرياض ،2003 ،ص12 عن :الدكتورة صليحة بوجادي ص39.

لهذه الشركات في المقابل، يقتصر الفساد المحلي على ما يحدث داخل حدود البلد الواحد، وهو غالبا فساد صغار الموظفين والأفراد الذين لا يرتبطون بعلاقات مع شركات أجنبية.

أما من الناحية الاقتصادية، فقد صنف الباحثون الفساد إلى فساد في القطاع العام وفساد في القطاع الخاص. إذ يعتبر القطاع العام بيئة خصبة للرشاوى والاختلاسات بسبب غياب الحافز الفردي والمصلحة الشخصية، بينما في القطاع الخاص كما ذكر سابقا، غالبا ما تلجأ الشركات الأجنبية إلى دفع العمولات والرشاوى لتعزيز مواقعها.[1]

الفرع الأول: الفساد من حيث نوع القطاع

يصنف الفساد طبقا لهذا المعيار إلى نوعين ،هما الفساد في القطاع العام (أولا)،والفساد في القطاع الخاص (ثانيا).

أولا:الفساد في القطاع العام .

وهو الفساد الذي ينمو في الإدارات الحكومية وجمع الهيئات العمومية التي تتبعها،أين تشكل الإدارة العامة الحقل الخصب لممارسة شتى أنواع الفساد،كالرشوة،و المحاباة و إستغلال النفوذ ...إلخ من الممارسات الفاسدة .

وجد قطاع الدولة بغية أداء وظائف بفعالية و تحقيق التنمية الشاملة و المصلحة العامة ،إلا أن إنتشار الفساد في مؤسساته و حتى منهم في السلطة أنفسهم و في مختلف مواقفهم الإدارية أعطى للقطاع العام أعطى مظهر و مجال واسعا لممارسة الفساد بمختلف أنواعه من انحرافات إدارية،سرقات مالية وتحقيق مصالح ذاتية على حساب الدولة[2].

[1]– خليل عطا الله ،مدخل مقترح لمكافحة الفساد في العالم العربي، تجربة الاردن، ب ط ،أشغال المؤتمر الدولي حول مكافحة الفساد في الوطن العربي المنظم من قبل المنظمة العربية للتنمية الإدارية ،القاهرة،2009،ص340.

[2]– يزيد بوجليط، معضلة الفساد ،ورقة بحث مقدمة إلى الملتقى الوطني حول الحكم الراشد و مكافحة الفساد ،جامعة ورقلة ،يومي 8–9أفريل 2009ص2.

ثانيا: الفساد في القطاع الخاص .

أشار التقرير الشفافية العالمية إلى أن الشركات الأمريكية هي أكثر الشركات التي تمارس أعمالا غير مشروعة،تليها الشركات الفرنسية ثم الصينية ثم الألمانية بينما يشير التقرير إلى أن جيشا كبيرا من كبار الموظفين في أكثر من (136)دولة يتقاضون مرئيات منتظمة مقابل تقديم خدمات لتلك الشركات ،وقد يأتي كبار الضبط و الجيش و الشرطة و كبار المسئولين و السياسيين في مقدمة هذا الجيش الهائل من الناس،وقد تم اكتشاف قرابة 30بليون دولار أمريكي قدمتها الشركات الأمريكية في الخارج،وفي الوقت الذي يشير فيه تقرير الخاص لصندوق النقد الدولي أن هناك نسبة كبيرة من الأموال التي اقترضتها البنوك الأمريكية للدول النامية تعود مرة أخرى إلى الولايات المتحدة الأمريكية و سويسرا و تودع في بنوكها بحسابات شخصية للمسؤولين من تلك الدول بالإضافة إلى الإسراف الكبير في استخدام هذه الأموال و استغلالها[1].

الفرع الثاني: الفساد من حيث الانتشار و الحجم.

وفي هذا المعيار يصنف الفساد من حيث الانتشار إلى الفساد الدولي و الفساد المحلي أما من حيث الحجم فينقسم إلى الفساد الكبير و الفساد الصغير.

اولا:الفساد من حيث الانتشار.

أ- الفساد الدولي: وهذا النوع من الفساد يأخذ مدى واسعا عالميا يعبر حدود الدولة و حتى القارات ضمن ما يطلق عليها (بالعولمة)يفتح الحدود و المعابر بين البلاد و تحت مظلة و نظام الاقتصاد الحر. ترتبط المؤسسات الاقتصادية للدولة داخل و خارج البلد بكيان السياسي

[1]- نقماري سفيان ،مداخلة بعنوان "الإطار الفلسفي و التنظيمي للفساد الإداري و المالي " ،ملتقى وطني حول حكومة الشركات كآلية للحد من الفساد الإداري و المالي، الجزائر، جامعة البليدة 6،7مايو 2012،ص58.

أو قيادته لتمرير منافع اقتصادية نفعية يصعب الفصل بينهما لهذا يكون هذا الفساد اخطبوطيا يلف كيانات و اقتصادات على مدى واسع و يعتبر الأخطر نوعا[1].

ب- الفساد المحلي: وهو الذي ينتشر داخل البلد الواحد في منشأته الإقتصادية و ضمن المناصب الصغيرة ومن الذين لا ارتباط لهم خارج الحدود (مع شركات أو كيانات كبرى أو عالمية).

و يقرر الجانب الفقهي أن من مظاهر الفساد الإداري عدم احترام اوقات العمل أو التراقي أو التكاسل و عدم تحمل المسؤولية و إفشاء أسرار الوظيفة.

كما تتمثل مظاهر الفساد الإداري باضطرار المواطنين إلى إتباع أساليب ملتوية لإنجاز أعمالهم بسبب عجز أو تقصير الجهاز الإداري عن الإنجاز و تضخم الدوائر و المؤسسات الحكومية الذي يرافقه اختيار قيادات إدارية غير مؤهلة و قصور سياسات الأجور عن توفير الحد الأدنى لمستلزمات العيش و تراكم الثغرات في القوانين و الأنظمة و التشريعات و تغلغل العناصر المتمرسة في الفساد الإداري إلى المستويات الإدارية العليا.

و في ظل هذه الأوضاع يضطر المواطنون عادة إلى تقديم الرشاوى للموظفين حيث يتمتع موظفو الحكومة في ذات الوقت و خاصة في مراكز المسؤولية الإدارية العليا بالمزايا القوة و الحصول على امتيازات شخصية في الدولة بشكل القانوني (دور سكن، سيارات ،مكافاءات ،هدايا...غيرها)[2].

---

[1]- سعاد عبد الفتاح محمد ،الفساد الإداري و المالي، المشكلة و الحلول ،مجلة أخبار المحاسبة ،العدد السادس ،السنة الثانية 2002،ص7 عن عصام عبد الفتاح الفساد الإداري ماهيته ،أسبابه ،مظاهره،دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية ،2015،ص319.

[2] – سمير عبود عباس، صباح نورى عباس، الفساد الإداري و المالي في العراق مظاهره و أسبابه و وسائل علاجه ، العراق، 2008،ص02 ،نقلا عن عصام عبد الفتاح مطر ، الفساد الإداري ،دار الجامعة الجديدة ،ط 2015،إسكندرية،مصر ، ص ص320-319.

كما هناك من يرى أن الفساد يمتد ليشمل البيع شهادات و المؤهلات علمية مقابل مبالغ مالية ،فضلا عن احتكار عملية التوظيف داخل المدارس و الجامعات الأهلية على الأشخاص ذوي انتماءات الحزبية ،معظمها تعمل في مرافق الدولة وهو ما ينعكس سلبا على الأداء الخدمي للمؤسسات الحكومية التي يعمل فيها أولئك الأشخاص و أبرز مثال هي ذلك ما كشفته الكشوفات الرسمية من أن معظم القائمين على الجامعات الأهلية و أساتذتها هم في الأصل أساتذة في جامعات حكومية.

ثانيا: الفساد من حيث الحجم.

أ-الفساد الكبير:(Gross corruption): وهو ما يعبر عنه بالفساد الدرجات الوظيفية العليا من الموظفين يقوم به كبار المسؤولين و الموظفين لتحقيق المصالح مادية و كثيرا ما يرتب بالصفقات الكبرى(كالتجارة السلع و المقاولات الكبرى، مشروعات البنية التحتية)ومن ثم فإنه يشكل أخطر أنواع الفساد لتكليفه الدولة مبالغ المالية طائلة[1] و يمكن أن يحدث الفساد الكبير على المستويين السياسي و البيروقراطي ،مع ملاحظة أن الأول يمكن أن يكون مستقل عن الثاني و أن يكون هناك تشابك و تداخل بين الإثنين ،إذ يترتب الفساد السياسي بتفاصيل و تمويل الانتخابية.

ب- الفساد الصغير:(minorcorreption)

هو الفساد الذي يتعلق بأداء وظائف الروتينية و يمارس من قبل الفرد واحد دون التنسيق مع الآخرين و يظهر بين الموظفين في القطاعات المختلفة و أساسه الحاجة الاقتصادية(المادية)مثل الرشوة التي يشارك فيها مسؤولين في الدائرة الهجرة الموظفو الجمارك

[1]- حنان سالم ،ثقافة الفساد في مصر،ط1،دار مصر المحروسة ،القاهرة،2003، ص ص59.60 عن:أ.الحاج علي بدر الدين ،المرجع السابق،ص51.

و رجل الشرطة و التي عادة تكون من أجل التعجيل في إنهاء إجراءات روتينية فضلا عن موظفي الإدارات الحكومية كالضرائب و التسجيل العقاري و البلديات و غيرها.[1]

المبحث الثاني: عوامل انتشار ظاهرة الفساد الإداري و الآثار المترتبة عنه.

يعد الفساد الإداري من أخطر المشكلات التي تواجه المجتمعات ،المؤسسات و الدول ،حيث يؤدي إلى تعطيل التنمية و إضعاف الثقة المواطنين بالحكومات و ينشأ هذا الفساد نتيجة لمجموعة من العوامل(داخلية و خارجية).

وتترتب عليه آثار سلبية تؤثر على مختلف جوانب المجتمع، حيث يؤدي إلى استنزاف الموارد العامة و تراجع كفاءة المؤسسات و إضعاف العدالة الاجتماعية مما يعزز التفاوت الإقتصادي بين الأفراد .وقد تناولنا في هذا المبحث تحديد العوامل المساعدة لتفشي ظاهرة الفساد في المطلب الأول الآثار المترتبة عنه في المطلب الثاني .

المطلب الأول: عوامل إنتشار الفساد الإداري .

لا شك أن ظاهرة الفساد الإداري تقف وراءها مجموعة من الأسباب المتشابكة والمتفاعلة فيما بينها، والتي تختلف باختلاف المؤسسات والتنظيمات وبيئات العمل، وكذلك وفقًا لظروف كل مجتمع. وتتراوح هذه الأسباب بين المباشرة وغير المباشرة، وبين الظاهرة والخفية؛ فمنها ما يرتبط بالجوانب الاقتصادية والسياسية، ومنها ما يعود إلى البيئة الاجتماعية والثقافية وما

[1]– منصور رحماني ،القانون الجنائي للمال و الأعمال ،ج الأول ،دار العلوم للنشر و التوزيع الجزائر،ب ط ،2011،ص 54،55.

تحمله من نظم وموروثات تقليدية مثل الجهوية والقبلية والعصبية. وهناك أيضًا أسباب ناتجة عن طبيعة بيئة العمل داخل المؤسسات، مثل غياب الرقابة الإدارية، ضعف القوانين أو عدم وضوحها، وغيرها من العوامل التي تشكل الجذور الأساسية لظهور وانتشار مختلف أشكال الفساد الإداري. وتجدر الإشارة إلى أن أسباب تفشي الفساد الإداري في الدول النامية، ومنها الجزائر، تختلف في بعض الجوانب عن تلك الموجودة في الدول المتقدمة، رغم تشابه أساليب ممارسته إلى حد كبير.[1]

الفرع الأول :العوامل الداخلية للفساد الإداري.

تُعد العوامل الداخلية من أبرز المحركات لانتشار هذه الظاهرة، نظراً لارتباطها الوثيق بالهيكل التنظيمي والإداري للجهة المعنية. وفي هذا الفرع ، سيتم تسليط الضوء على بعض العوامل الداخلية التي تسهم في تفاقم الفساد الإداري.

أولا: العوامل المتعلقة بالموظف العام.

أ-العوامل الشخصية : ويقصد بها العوامل التي تساعد الفرد و تدفعه إلى ارتكاب بعض صور الفساد و هذه الأسباب قد تكون موروثة أو مكتسبة .ويقصد بالعوامل الموروثة مجموعة الدوافع المتعلقة بالحاجات الأساسية للإنسان و القدرات العامة و القدرات العقلية الخاصة فإذا انخفض ذكاء الفرد إلى الفساد بين السلوك السوي و السلوك المنحرف الأمر الذي يوقعه في الفساد الإداري.

و يقصد بالعوامل المكتسبة في الرغبات الحجات التي يريد الفرد اشباعها باعتباره الفرد في الجماعة كالحاجة إلى كسب الإحترام و التقدير و تحقيق الذات و إن لم تتحقق حاجة الفرد

[1]- بوخاطب ليلى ،آليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر ،مذكرة نهاية الدراسة للحصول على شهادة ماستر، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق و العلوم السياسية،جامعة أدرار،2016-2017،ص15.

فإن ذلك يخلق نوع من التوتر و القلق و يحس الموظف بالحسرة و الحرمان الأمر الذي يوقعه في الفساد الإداري.

ب- تراجع العامل الديني و الأخلاقي: يمثل الدين عاملا مهما في دفع الفساد و الحد من انتشاره يمثله الدين كن رقي داخلي ذاتي فإن ضعف الوزاع الديني انحصر الضمير الخلقي و سيطرة وسواس الشيطان عن العبد فتبع شهواته و تتبع تحقيق رغبته من غير ضابط ولا معيار[1].

الوازع الديني هو بمثابة الرقابة الذاتية على سلوكيات الأفراد وتوجيههم نحو الخلق الحسن والطريق المستقيم، وكما أشار إليه الحاج على بدر الدين في مؤلفه هو تلك الحقيقة الإيمانية الثابتة والمستقرة في النفس الإنسانية التي تراود الإنسان وتدعو إلى الاستسلام الله تعالى والوقوف عند حدوده والعمل على ما جاء به في كتابه الكريم ومنه رسوله المصطفى صلى الله عليه وسلم، وكذلك الأخلاق تمثل جانبا مهما في الدين ولها قيمة كبيرة بحيث جعلت من كل الدول تفرض بجانب قانونها الأساسي المتعلق بالوظيفة العامة قانونا آخر يتعلق بمدونة أخلاقيات الوظيفة في شتى القطاعات، بتحديد مجموعة من القيم والسلوكيات الواجب مراعاتها من قبل الموظفين أثناء أداء مهامهم. الموالاة للأشخاص وليس للدولة.

ثانيا: العوامل المتعلقة بالوظيفة العامة أو المرفق العام .

و هناك العديد من العوامل و الأسباب التي تتداخل في خلق بيئة عمل تساعد على إنتشار الفساد الإداري داخل المرفق العامة نذكر منها ما يلي:

أ-العوامل الإدارية للفساد الإداري: إن للفساد الإداري ارتباط وثيق بالبيئة الداخلية للمنظمة،فله ظروف مشجعة و محفزة و أخرى مقاومة أو رافضة ،و المنظمات المتطورة في نظمها و

[1]- بوخاطب ليلى ،المرجع السابق ،ص15.

أساليب عملها و التي تدار من قبل قيادة ذات كفاءة و مخلصة ،و أقدر عل حماية ذاتها من التلوث بالفساد من المنظمة المختلفة في إدارتها و نظمها.

ولقد تناولت العديد من الدراسات أثر العوامل الإدارية على انتشار الفساد الإداري داخل المنظمات و المرافق العامة ،و انتهت إلى حصر الأسباب و المنافذ التي تعد مناخا مناسب للفساد الإداري أو تبعث عليه أو تمد له و ذلك كما يلي[1].

1-تضخم الجهاز الإداري :بمعنى أن أساسيات التوظيف لم تكن تقوم على أسس مهنية ،وموضوعية و إنما كانت الوساطة والمحسوبية إلى جانب الإنتماء الحزبي هي أهم معايير التعيين في الوظائف العمومية .[2]

2-تعقد الإجراءات الإدارية و غلبت الطابع البيروقراطي في الإدارة :تعقيد الإجراءات و التمسك بحرفتيها وجمودها يؤدي إلى التسويف و المماطلة و التأخير في قضاء المعاملات الإدارية مما يدفع أصحاب المعاملات إلى البحث عن يسر الطرق و أسرعها لإنجاز معاملاتهم حتى ولو كانت غير مشروعة الأمر الذي يؤدي إلى تفشي صور من الفساد الإداري كالرشوة و الهدايا و الوساطة[3].

3-إستغلال النفوذ الإداري : وهو يعني ممارسة الظلم ضد العمال و الموظفين داخل المؤسسات العمومية، ويكون ذلك بصفتهم من حقوقهم المشروعة لهم وفق القوانين المعمول بها، سواء تعلق الأمر بالحقوق التي يكرسها قانون الوظيفة العمومية ،أو التي ينص عليها قانون العمال ،وأدل على ذلك من المسيرات و المظاهرات التي ظهرت فيها جميع الفئات العمالية من أساتذة و معلمين و إداريين و أطباء ...إلخ وحتى الآن توجد آليات قانونية واضحة

---

[1]- أمال يعيش تمام ،صور التجريم الجديدة المستحدثة بموجب قانون الوقاية من الفساد و مكافحته ،مجلة الاجتهاد القضائي ،ع 25،جامعة محمد خيضر بسكرة،2009،ص109.

[2] - صلاح الدين فهمي محمود ،الفساد الإداري كمعوق لعمليات التنمية الاجتماعية و الإقتصادية، المركز العربي ، ب ط الدراسات الأمنية و التدريب ،الرياض،1999،ص113.

[3]- لكبيسي عامر، الفساد العالمي الجديد و استراتيجية مواجهته، مؤسسة اليمامة الصحفة،ط1،الرياض ،2009،ص98.

المعالم تسمح الموظفين و العمال داخل دوائر القطاع العام ،أو القطاع الخاص بالحصول على حقوقهم المشروعة.

الفرع الثاني :العوامل الخارجية للفساد الإداري .

يُقصد بها جميع العوامل والظروف التي تساهم في انتشار ظاهرة الفساد الإداري والتي تقع خارج نطاق مسؤولية الموظف العام أو حدود الوظيفة العامة.

أولا- الحضرية

-تشير إلى وجود فجوة بين القيم الحضرية للمجتمع من جهة و بين قيم و قواعد العمل الرسمية المعتمدة في أجهزة الدولة الإدارية التي غالبا ما تكون مقتبسة من أصول أجنبية، فحالات الفساد الإداري التي تبرز داخل تلك الأجهزة مخالفة لقيمة و قواعد عمله الرسمية تجسم استجابات طبيعية للنظام القيمي الحضري الواقعي للمجتمع و بالتالي تعتبر ظواهر إيجابية لتقليص الفجوة بين أجهزة الدولة الإدارية و بين المجتمع في الوقت نفسه يظهر الواقع الجوانب السلبية الكبيرة التي يفرزها الفساد الإداري في الجهاز الإداري و المجتمع ،و بالطبع إن افتراض صحة هذا التفسير في الدول النامية لايعني بالضرورة صحته بالنسبة للدول الأكثر تقدم .

ثانيا: الهيكلية

ترجع الأسباب الهيكلية إلى وجود هياكل قديمة لأجهزة الدولة لم تتغير رغم تغيرات قيم و طموحات الأفراد من شأنه أن يخلق فجوة بين الجانبين تتجسم في قصور الأجهزة الإدارية في

الاستجابة لطلبات الأفراد و بالتالي يلتجئ بعض العاملين مسالك تنضوي تحت مفهوم الفساد لتجاوز محدوديات الهياكل القديمة هذه.[1]

ثالثا: السياسية

الأسباب السياسة تنتج بسبب غياب الشفافية و النزاهة و المسائلة و من أهمها:

أ- ضعف الإدارة السياسية لدى الدولة لمكافحة الفساد من خلال ضعف المؤسسات الوقائية و الرقابية على حد سواء ،أو فقدان المناعة الكافية للحسم الاجتماعي و عدم قدرته على مواجهة هذه الظاهرة المرضية[2].

فلا المؤسسات الوقائية قادرة على التحسيس بمخاطر الفساد و الوقاية منه .ولا المؤسسات الرقابية قامت بدورها و اكتشفت مواطن الفساد قبل إستفحاله و لا المؤسسات القضائية قامت بمعاقبة المفسدين ليكونوا عبرة للآخرين و كلها عوامل تقود إلى انتشار الفساد.

بمعنى آخر ضعف الجهود في مكافحة الفساد في الإمساك بالمخالف و معاقبته و كذلك انخفاض مخاطر الوقوع في الفساد ،أي ارتفاع المنافع المحققة من الفساد عن التكاليف المدفوعة في العقوبات و يشجع الفساد و ينميه.

[1]- كايد كريم الركيبات، الفساد الإداري و المالي مفهومه آثاره و طرق قياسه و جهود مكافحته، عمان ،ط 2015 ،دار الأيام للنشر و التوزيع ، عمان، 2014،ص55.

[2]- جيميلي بوبكر، محاولة الفهم الظاهرة الفساد في المجتمع الجزائري، مجلة الآداب و العلوم الإجتماعية ،جامعة فرحات عباس ،سطيف ،الجزائر،126 عن: تأليف مجموعة الباحثين ،المرجع السابق،ص39.

ب–عدم الإلتزام بمبدأ الفصل بين السلطات الثلاث، فطغيان السلطة التنفيذية على التشريعية و عدم استقلالية السلطة القضائية يؤدي إلى الإخلال بمبدأ الرقابة المتبادلة [1].و بالتالي عدم وجود نظام سياسي فعال يستند إلى مبدأ الفصل السلطات و توزيعها بشكل انسب، أي غياب دولة المؤسسات السياسية و القانونية و الدستورية.

ج– احتكار السلطة [2]و المسؤوليات الأشخاص محددين، حيث ينشأ الفساد في البيئة التي يغلب عليها سيطرة السياسة القمعية و إطلاق يد المسئوول في ربط المميزات المالية و الإدارية و الترقيات للموظفين بيده، فيتفضل بها على فرد و يحرمها عن آخر مما يحولها إلى أوراق ضغط و مساومة لخلق بيئة تتناسب مع توجهاته أي وجود أنظمة استبدادية تحتكر الحكم في البلاد و لا تقبل المشاركة[3].

د– الإستبداد و ضعف الديمقراطية ،يعني الإستبداد تركز القوة في يد سلطة غير خاضعة للمحاسبة بشكل ديمقراطي بأي معنى من المعاني، وعندما تفتقد المؤسسة السياسية شرعيتها في السلطة و تصبح قراراتها متسلطة بعيدة عن الشفافية [4]،فالحكم الإستبدادي يخلق محفزات الفساد ،و يؤدي إلى تنامي الظاهرة.

---

[1]– نجاة محمد مرعي، دور آليات حكومية الشركات في مكافحة الفساد المالي و الإداري ص09،بحث متوافر على الرابط التالي https:llkantakji.com في 17-03-2025على 11:50

[2]– اسماعيل حسين أحمرو :دور نظام الرقابة الداخلية في تشخيص حالات الفساد المالي (واقع و معوقات) ،رسالة ماجستير في المحاسبة، كلية الأعمال ،جامعة الشرق الأوسط،2015،ص31.

[3]– برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ،مكافحة الفساد ،أطر دستورية لمنطقة الشرق الأوسط و شمال إفريقيا، مركز العمليات الإنتقالية الدستورية ،المؤسسة الدولية الديمقراطية و الانتخابات. ص33.

[4]– سعادي فتيحة ،المركز القانوني للهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في القانون،كلية الحقوق و العلوم السياسية ،جامعة عبد الرحمان ميرة ،ببجاية ،2010-2011،ص114.

هـ-قلة الوعي السياسي و عدم معرفة الآليات و النظم الإدارية التي تتم من خلالها ممارسة السلطة، وهو أمر يتعلق بعامل الخبرة و الكفاءة الإدارة شؤون الدولة[1] ،ضعف آليات اكتشاف الفساد و مكافحته ،وغياب المؤسسات التي تتعامل مع الفساد .

رابعا: القانونية.

أ- سوء صياغة القوانين و اللوائح :قد يرجع الإنحراف الإداري إلى سوء صياغة القوانين و اللوائح المنظمة للعمل وذلك نتيجة لغموض القوانين أو تضاربها في بعض الأحيان، الأمر الذي يعطي للموظف فرصة التهرب من تنفيذ القانون أو الذهاب إلى تفسيره بطريقته الخاصة التي قد تتعارض مع مصالح المواطنين[2].

ب-ضعف المسائل في الأجهزة القانونية :حيث يكون لدى معظم العاملين بالأجهزة الإدارية في الدول النامية خاصة علاقة شخصية قوية بالعاملين بالأجهزة المحاسبية و القانونية ومن هذا المنطلق لا يكترثون بما سوف تقوم به الأجهزة المعنية لمحاربة الفساد الإداري ،بل أن البعض منهم يعرف مقدما تحركات الجهات المحاسبية و لجان التفتيش و يتم إعلامه بتلك التحركات حتى لا يتم ضبطه متلبس.

ج- سوء الاستخدام الميزانيات الحكومية: ووجود حسابات خارج الموازنات العامة الإنفاق العسكري و زيادته خاصة أن ميزانيات الدفاع هي من الأسرار القومية التي لا ينبغي مناقشتها علنية ،الحديث عن تفصيلتها حتى مع الأجهزة الرقابية و المحاسبة فهذا الوضع قد ينشئ بعض الفرص لبعض المسؤولين للحصول على الرشا من موردي الأسلحة و يحدث هذا الأمر

[1]- سوسن كريم الجبوري، الفساد الإداري و المالي و أهم أثاره الإقتصادية في العراق ،مجلة الغري للعلوم الإقتصادية و الإدارية، السنة السابعة ،ع الواحد و العشرون ،العراق،2004،ص45.

[2]- عبد السلام بشير الرويعي، الأبعاد السببية لظاهرة الفساد، مجلة دراسات تصدر عن المركز العالمي للدراسات و الأبحاث الكتاب الأخضر ،السنة السادسة ،ع21،2005،ص31.

بشكل صارخ اذا كان الموردون عبارة عن شركات خاصة أو وسطاء و ليسوا حكومات ،الأمر الذي يوطد الفساد و يزيد من استفحاله في الدول النامية[1].

د- عدم تفصيل مبدأ العقاب :وتطبيق القانون على المخالفين أو المستفيدين العمل لمصالحهم الشخصية و ضعف المسئولية الإدارية عن الأعمال الموكلة أو المحاسبة عليها.

هـ- ضعف أجهزة الرقابة: وذلك أيا كان نوع الرقابة و التي تشمل ما يلي :

1-الرقابة القانونية :و تهدف إلى التأكد من الخاضعة لرقابة الديوان تقوم بعمليات القبض و الصرف و الإنفاق وفقا لما هو محدد لها في الموازنة العامة و القوانين و الأنظمة و انسجامها مع الأنظمة المباشرة بالإضافة إلى الإشارة إلى أي فحص أو قصور في التشريعات لمعالجتها.

2-الرقابة المحاسبية: و تهدف إلى التأكد المعمول بها بوقت ملائم بالإضافة إلى التأكد من تطابق الموجودات في السجلات كما هو موجود فعلا و اتخاذ إجراء مناسب في حالة حدوث أي اختلاس غير مبرر.

3-الرقابة الفنية على المشاريع الرأسمالية: تهدف هذه الرقابة إلى سلامة و ضمان وجودة تنفيذ المشاريع الرأسمالية.

4 -الرقابة الأداء :تهدف إلى رقابة على الإقتصاد و الكفاءة و الفعالية و على استخدام الموارد في الجهات الحكومية و رقابة الأداء تعني رقابة مردود الإنفاق بمعنى التأكد من انفاق الأموال قد حقق الأهداف التي تم انفاقها من أجله.

[1]- عبد السلام بشير الرويعي، المرجع السابق،ص32.

5- **الرقابة الإدارية:** وتهدف إلى مراجعة القرارات للجهات الخاضعة للرقابة .و أنها تتم وفقا للأنظمة و التشريعات النافذة .[1]

و- **غياب قواعد العمل و الإجراءات المكتوبة** : في قطاعات العمل العام و الخاص ،وهو ما يفتح المجال لممارسة الفساد .

ر-**فقدان هيئة القانون في المجتمع** :لأن المفسدين يملكون تعطيل القانون و قتل القرارات في مهدها .وبالتالي يفقد الموطن العادي ثقته بهيبة القانون و تصبح حالة التجاوز على القانون هي الأصل و احترامه هو الاستثناء وزيادة الفجوة عدم الثقة بين الجمهور و منظمات الدولة.

خامسا : الاقتصادية

يلعب هذا دورين في تحقق و انتشار الفساد من حيث الفقر و الغنى فالفقر عامل يصعب أحيانا إنكار صلة بالفساد على الأقل في بعض صوره لاسيما في رشوة صغار الموظفين من ذوي الدخول المتواضعة ،أو إقدامهم على اختلاس المال العام ،أما الغنى فقد يبدو بدوره عاملا مشجعا على صورة معينة للفساد و يتجلى ذلك في جرائم الاختلاس الكبيرة و غسيل الأموال كما أن النموذج الاقتصادي المطبق قد يتيح أحيانا و يزيد فرص الفساد لاسيما في المجتمعات التي تمر بمراحل تحول اقتصادي.

و الفساد الاقتصادي ينجم عن تركز السلطة الاقتصادية في كيانات احتكارية تعمل على المستوى الكلي أو القطاعي و امتلاكها هامش واسع في القرارات التي تتخذها مع ضعف

[1]- مصطفى البراري، دور الرقابة الحكومية في الحد من الفساد ، ورقة عمل المقدمة في الورشة المعقدة في عمان بتاريخ 2006-05-20 بعنوان "الفساد أسبابه مظاهره و طرق علاجه".ص1 مابعدها. عن عصام عبد الفتاح ،المرجع السابق،ص266.

الرقابة و المسائلة عليها ،سواء كانت هذه الكيانات مملوكة للدول أو هيئات اقتصادية أو مملوكة للقطاع الخاص .[1]

ومن أهم العوامل الإقتصادية المدعمة للفساد الإداري نذكر:

-السياسات الدولية المفروضة على الصناعات المحلية و التراخيص.

-الإعانات الحكومية حيث كلما ازدادت زاد مؤشر الفساد.

- الفقر و تدني الأجور.[2]

سادسا: الإجتماعية و الثقافية:

إن الأجهزة الإدارية للدولة لا تعمل في فراغ .و ان للبيئة الخارجية المحيطة بها تأثيرا في سلوك العاملين فيها فالمجتمع المتخلف و علاقات أفراده السلبية و عادتهم و تقاليدهم المتوارثة تفرض نفسها على المنظمات كما أن للتركيبة الإجتماعية و للتنشئة الأسرية و لأخلاقهم و قيمهم الفطرية و الدينية علاقة وثيقة بالحصانة التي يتمتع بها البعض ضد الفساد و ممارسته و يمكن توضيح أهم الأسباب الإجتماعية بما يأتي:

1-القيم المشوهة السائدة في المجتمع: حيث التبرير المزدوج و المشوه لكثير من المظاهر الفاسدة بدون وعي أو بوعي قاصر ،إن أصل هذه القيم هو الموروث الشعبي من الأمثال و الحكايات التي يتم تداولها كمسلمات بدون تفحص و مناقشة واعية لمضامينها و خطورة اعتمادها في اتخاذ القرارات هامة أحيانا.

[1]- سميحة بعيسى، أساليب مكافحة الفساد الإداري في الإدارة المحلية مذكرة ماستر ،كلية الحقوق و العلوم السياسية، بسكرة ،2013،ص18.

[2]- عباس زواوي، الفساد الإداري في مجال الصفقات العمومية أطروحة دكتوراه ،كلية الحقوق و العلوم السياسية 2013.ص11.

2 –شيوع ثقافة الفساد في المجتمع :فالفساد الإداري هنا تحول إلى قاعدة عمل يومية في الإدارات الحكومية و منظمات الأعمال[1].

3–فقدان الحراك الاجتماعي و جمود التفكير و التحجر: و عدم قبول التغيير و ضيق الأفق و الانعزال و قلة حركة الأفراد بالسفر و الإطلاع على أساليب حياة المجتمعات الأخرى .

4–سيادة السلطة الخوف من كل ما هو جديد: حيث الحنين الدائم إلى الماضي بكل مافيه من تفاصيل الأمر الذي جعل الفرد متسما بالسذاجة و الخوف و محدودية التفكير.

5–زيادة عدد السكان وشحة الموارد و استنزافها و عدم تجديدها و تنميتها .

6–التمسك بقيم قبلية و عشائرية سلبية: وهذا قد يعوق العمل الإداري في كثير من الأحيان و يساعد على تفشي الفساد الإداري بشكل وساطات و محسوبيات و شكلية و غيرها من المظاهر.

7–التعصب الطائفي و الديني: وهذا يفقد المنظمات و المجتمع القدرة على الإفادة من الكوادر كافة بغض النظر عن انتماءاتها الطائفية و مذاهبها الدينية ويشكل مدخلا للتوظيف غير العادل الذي يقوم على أسس غير صحيحة.

8–شيوع مظاهر البندح و الترف لدى شرائح معينة تقود إلى تغير القيم و العادات الإجتماعية.

و يمكن أن تكون الأسباب الثقافية سببا للفساد الإداري خصوصا في الدول النامية و نعتقد أن البيئة الثقافية هي التي تلعب الدور الرئيسي في نمو و تجدر الفساد الإداري.

ويمكن توضيح أهم هذه الأسباب الثقافية بالآتي:

[1]– كايد كريم الركبيات، المرجع السابق،ص57.

9 -الأعراف و التقاليد السائدة : مثل التحيز لأبناء العمومة و الانتصار الأقارب سواء كانو على حق أم باطل حب المظاهر و التقليد المتوارث و ثقافة العتي في ممارسة بعض الأعمال و اليلذذ بممارسة السطوة و النفوذ على الضعفاء و غيرها.

10-دور الصحافة و الإعلام في بناء قيم ثقافية أو عكس ذلك.

11-دور المؤسسات التربوية و التعليمية: تلعب هذه المؤسسات دورا حيويا في بناء الأجيال و بالتالي فإنها تسهم سلبا و إيجابا في خلق ثقافة الفساد.

12- دور المؤسسة المدنية : ينظر الأفراد دائما إلى المؤسسة المدنية على أنها حالة من العدالة و النزاهة القدسية فإذا مارس أعضاؤها سلوكا غير مقبولا أو يبرر بطرق و أساليب شتى، فإنه يفتح آفاق لممارسات فاسدة في إطار التقليد أو القدرة على التبرير .[1]

المطلب الثاني: الآثار المترتبة عن الفساد الإداري .

يترك الفساد الإداري آثارًا سلبية متعددة على مختلف المجالات، نظرًا لخطورة هذه الظاهرة وتأثيرها المباشر على التنمية الشاملة واستقرار المجتمعات. ومع انتشاره الواسع وتغلغله في

[1]- كايد كريم الركبيات، المرجع السابق،ص ص58،59.

مؤسسات الدولة والقطاع الخاص، يمكن تلخيص أبرز الآثار السلبية التي تمس مختلف الميادين والمجالات على النحو التالي:

الفرع الأول: الآثار الإقتصادية.

يؤثر الفساد على الأداء الاقتصادي عبر عدة آليات، إذ قد يؤدي أحيانًا إلى خفض التكاليف في بعض الصفقات، إلا أن تأثيره الكلي على الاقتصاد يعد كبيرًا. ومن أبرز الآثار السلبية التي يمكن الإشارة إليها في هذا السياق ما يلي:

-التأثير سلبيا على معدل النمو الدخل القومي لأن الفساد يؤدي إلى تراجع معدلات الادخار و الاستثمار ومن ثم عدم زيادة القيمة المضافة إلى الدخل القومي سنويا.

-انخفاض معدل النمو الإيرادات العامة خاصة الضرائب و الجمارك التي يؤدي الفساد إلى التهرب من دفعها و من ثم زيادة العجز في الموازنة العامة . الدولة و الذي يؤدي إلى زيادة المديونية المحلية و إلى زيادة معدل التضخم في الأسعار المحلية ومن ثم انخفاض الدخول الحقيقي للمواطنين[1] .

-يساهم الفساد في تدني الكفاءة الإستثمار العام و اضعاف المستوى الجودة في البنية التحتية العامة و ذلك بسبب الرشاوى التي تحد من الموارد المخصصة للإستثمار و تسيء توجهها و تزيد من تكلفها الحقيقية.

-يؤدي الفساد الإداري إلى التقليل من كفاءة الإقتصاد و يضعف من النمو الإقتصادي و بالإضافة إلى أنه يقوم بزيادة مديونية الدولة.[2]

-التأثير على الإستثمار المحلي الأجنبي على الحر سواء من خلال مناخ فاسد يدفع المستثمرين إلى التردد و التفوق بشدة من استثمار أموالهم في بيئة فاسدة لا تخضع لمعايير أو ضوابط أو

[1]- حمدي عبد العظيم، عولمة فساد و فساد العولمة، دار الجامعية، ط 1مصر،2011 ،ص72.

[2]- عمار طارق عبد العزيز، الفساد الإداري و طرق معالجته ،المركز العراقي للأبحاث،2006،ص ص9،8.

تشريعات قانونية بل يكون الفساد هو الوسيلة للحصول على الحقوق و التراخيص و بما أن معدلات النمو ترتبط بمعدلات الإستثمار الأمر الذي يعود سلبا و يؤثر ككل على النمو الإقتصادي[1].

-تدهور قيمة العملة الوطنية بسبب إستنزاف الموازنة العامة للدولة نتيجة للفساد مما يؤدي إلى زيادة العجز في ميزان المدفوعات و حدوث سيولة في النقد الأجنبي.

-هجرة الكفاءات الإقتصادية في ظل غياب التقدير لها بسبب بروز ظاهرة المحسوبية و الحاباة في أشغال الوظائف العامة[2].

الفرع الثاني: الآثار السياسية

إن الآثار السلبية الجسيمة للفساد على الصعيد السياسي واضحة ولا تخفى على أحد، إذ قد يفضي إلى زعزعة الاستقرار السياسي، أو تقويض شرعية النظام القائم كما يُسهم في انتشار الفوضى والاضطرابات، إلى جانب العديد من الانعكاسات الخطيرة الأخرى التي تمس الجانب السياسي للدولة.

تتمثل الآثار السياسية في إفراز الصورة السياسية للنظام الحاكم محليا و دوليا و زعزعة مصداقية الدول و تراجع المجتمع عن الدعم و الالتفات حول القيادة السياسية و على مدى الطويل .

وقد يؤدي إستمرارية هذه الحالة إلى ظهور تململ و توتر على مختلف الأصعدة ليس على المستوى العامة من الشعب فقط بل حتى على المستوى التعقبات العمالية و المهنية

[1]- عبد الكريم سعد إبراهيم الخثران، واقع الإجراءات الأمنية المتخذة للحد من الفساد ،مذكرة ماجستير،قسم العلوم الشرطية ،جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ،الرياض،2003،ص39.

[2]- اياد هارون محمد الدوري،آليات الجنائية المستحدثة لمكافحة جرائم الفساد،ط1 ،دار الايام للنشر والتوزيع،عمان ،2016،ص75.

-كما يضرب الفساد الإداري قاعدة المساواة بين الموظفين لأن يؤدي إلى تدمير احترام القانون و اللوائح و الضوابط و النظم في الدولة طالما أنه يتم اختراقها بشكل منظم من قبل أصحاب السلطة و أقاربهم و أصحاب النفوذ المالي.[1]

-ان انعدام الشرعية بسبب أفعال الفساد تؤدي إلى ضعف المشاركة السياسية نظرا لتقلص دور الاحزاب السياسية و اضعاف قوة و المعارضة و قيام سطوة و هيمنة الحزب الحاكم هذا بالإضافة إلى عدم مشاركة المواطنين في العملية السياسية كالتصويت في الانتخابات و الإستفتاء نتيجة غياب الثقة و عدم قناعة المواطنين بنزاهة المسؤولين و عدم الثقة بالمؤسسات القائمة و أجهزة الرقابة و المسائلة[2] .

-عدم الإستقرار السياسي و الفساد توأمان لا يفترقان و عمليتان متلازمتان فالدولة التي تعاني من عدم الاستقرار السياسي نجدها تعاني من ارتفاع معدلات الفساد الإداري[3] .

الفرع الثالث: الآثار الإجتماعية .

أما فيما يتعلق بالأضرار الإجتماعية للفساد فهي تنسحب على القضاء و على هيبة و سيادة القانون و ذلك بدوره إلى انهيار البيئة الإجتماعية و الثقافية و انحراف أساليب التعامل و الحياة بشكل يهدد النسيج الأخلاقي للمجتمع الذي تسود فيه المظالم و انعدام السلوكيات القومية و التفاوت الكبير في توزيع الدخول الناجم عن تفاوت طبعي كبير،(كما في وقت الحاضر حيث التفاوت في الرواتب لموظفي الدولة)وذلك الفساد يؤدي إلى اختلال التركيبة

[1]- محمد جمال مظلوم ونشوة نشأ عبد المنعم، الفساد الأسباب و التدعيات و طرق معالجته،د ط، مركز الخليج ،الدراسات الاستراتيجية ، لندن ، 2000،ص ص 22،32.

[2]- فيصل بن طلع المطيري، معوقات تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة و مكافحة الفساد، مذكرة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف ،الرياض ،2008،ص58.

[3]- فيصل بن طلع المطيري،المرجع نفسه ،ص60.

الإجتماعية و نريد من الإضطرابات وحالة عدم الاستقرار السياسة ،إلى جانب تعرض شرعية النظام الديمقراطي و السياسي للتأكل المستمر و أخطر مافي الأمر هو تركيز الثروة في أيدي قليلة لتشغلها في غير مصالح المجتمع و الدولة[1].

كما يؤدي الفساد إلى عدم المهنية وفقدان قيمة العملة والتقبل النفسي لفكرة التفريط في معايير أداء الواجب الوظيفي و الرقابي و تراجع الاهتمام بالحق العام و الشعور بالظلم لدى الغالبية مما يؤدي إلى إحتقان الإجتماعي و انتشار الحقد بين شرائح المجتمع و انتشار الفقر و زيادة حجم المجموعات المهمشة و المتضررة و بشكل خاص النساء و الأطفال و الشباب[2].

و بمعنى آخر يأخذ الفساد الإداري شكل اختلالات في البيئة الاجتماعية عن طريق ظهور حركات الإقتصادية و اجتماعية و سياسية خارج الاستحقاق الواقعي لمؤهلات الأفراد[3].

فالفساد يغير من سلوك الفرد الذي يمارسه ويقلل من رحمته الإنسانية والأخلاقية، مما يجبره للتعامل مع الآخرين بدافع المادية والمصلحة الذاتية دون ذلك إلى إلحاق أضرار بالغة بالفرد والمجتمع مراعاة لقيم المجتمع التي تتطلب من الفرد النظر للمصلحة العامة .

الفرع الرابع : الآثار الإدارية و التنظيمية.

إن الآثار السلبية للفساد الإداري على النواحي الإدارية والتنظيمية متعددة وتتوقف درجة حدثها على درجة استشراء وهيمنة المنظومات الفاسدة على الجهاز الإداري المقصود، ومن بين أهم هذه الآثار الآتي :

---

[1]- جواد كاظم ،محمد الموسوي، الأضرار الإجتماعية و الإقتصادية الناجمة عن الفساد الإداري و المالي، مقال منشور بجريدة الاتحاد العراقية بعددها الصادر بتاريخ 18-4-2009. ص55

[2] - كايد كريم الركيبات ،المرجع السابق،ص ص67،68.

[3]- حسين علي الحمداني ،الفساد الإداري، أسباب و نتائج، مجلة الحوار المتمدن،ع 2582،بتاريخ 2009-3-11. ص56

يؤدي الفساد الإداري إلى إضعاف قواعد و نظم العمل الرسمية المعتمدة في الجهاز الإداري المعفي و الحيلولة دون تحقيق لأهدافه الرسمية كليا أوجزئيا و حرف إمكاناته المادية و طاقاته البشرية عن هذه الأهداف و خلق التشويش بدل انتظام في عماليات اتخاذ القرارات فيه.

يضعف دور القيادات و فاعلياتها داخل الأجهزة الإدارية، فضلا عن الجهاز الإداري يفقد كيانه الفعلي الموحد لصالح المنظومات الفاسدة بداخله، رغم احتفاظه بكيانه الموحد شكليا كما تختفي قواعد النظم العمل الرسمية الموحدة لتحل محلها قواعد و إجراءات عمل متعددة و متضاربة تخدم أهداف المنظومات الفاسدة التي حلت محل أهدافها المصلحة العامة التي كان جهاز الإداري يعمل من أجلها.[1]

-يؤدي الفساد الإداري إلى تخلف الإدارة مما ينعكس على العمليات السياسية خصوصا لما يصبح الجهاز البيروقراطي غير محايد مع الجمهور[2].

-من بين آثار الفساد الإداري هو انتشار القيم السلبية داخل الجهاز الإداري و تدني في مقابل أخلاقيات الوظيفة العامة، الأمر الذي يؤثر مباشرة في كفاءة أداء الجهاز الإداري و فعاليته.[3]مثل تدني و تراجع الكفاءة الإدارية في الأجهزة الحكومية و انتشار الانتهازية و محاولات توريث الوظائف العامة في مختلف المستويات الإدارية و تدني مستوى وولاء و اخلاص الموظفين العموميين للجهاز الحكومي.[4]

---

[1] – شمخي جبر ،الفساد الإداري المفهوم و الآثار و الآليات المكافحة، مجلة الحوار المتمدن ع1889،في2007-4-18. ص61

[2]– عبد القادر الشيخلي، دور القانون في مكافحة الفساد الإداري و المالي، النزاهة و الشفافية و الإدارة ،المنظمة العربية للتنمية الإدارية، ب ط ،جامعة الدول العربية،القاهرة،2006،ص351.

[3]– محمد الصيرفي، أخلاقيات الموظف العام ،دار الكتاب القانوني ،للإسكندرية ب ط ،2007،ص123.

[4]– عبد الرحمان احمد هيجان، الفساد و أثره على الجهاز الحكومي، المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ،مركز الدراسات و البحوث ،الرياض،2003،ص21.

الخلاصة:

من خلال ما سبق يمكننا القول أن الفساد الإداري ظاهرة عالمية شديدة الإنتشار عرفت تفسيرها معاجم للغة و الكتب السماوية ، فيعرف على انه استغلال الفرد أو مجموعة أفراد ذوي المناصب حكومي لو ضعهم الوظيفي للحصول على مردود المادي، ومعنوي فلا يكاد يخلو مجتمع من المجتمعات قديما و حديثا من مظاهر الفساد الإداري بما في ذلك المجتمع الإسلامي.

كما أن الفساد الإداري هو ظاهرة عالمية تشكو منها كل الدول لما له من خطر على الأمن الإجتماعي و النمو الاقتصادي و الأداء الإداري كما ينتج فساد الإداري من أسباب متعددة ومتنوعة ومتفاعلة فيما بينها وقد تعمقت جذوره و تباينت صورة و أساليبه و تفاقمت اثاره المدمرة فأصبح تطهيرا الأرضي من فساد الإداري غاية عالمية .

الفصل الثاني:

الإطار النظري لمبدأ الشفافية

يعتبر مبدأ الشفافية من أهم المبادئ التي تقوم عليها كافة الأنظمة في مختلف دول العالم، فقد أصبح مبدأ سائدا في كافة أنشطة ووظائف وأعمال الحكومة والأجهزة الإدارية التابعة لها، على اعتبار أنه ضرورة حتمية لتحقيق التنمية الشاملة والمستدامة في كافة المجالات[1].

و من أجل الفهم الجيد لهذا المبدأ سنتطرق في هذا الفصل إلى تحديد الإطار المفاهيمي لمبدأ الشفافية ودورها في الحد من ظاهرة الفساد الإداري وذلك بتقسيم الفصل إلى مبحثين الأول يتضمن مفهوم الشفافية (تعريفها ، أنواعها، متطلباتها و أهمية تطبيقها) والمبحث الثاني أساليب الإدارة بالشفافية و أهدافها ودورها في القضاء على الفساد الإداري .

[1]– وهيبة بلباقي، مديحة الفحلة،مبدأ الشفافية في تسيير الشؤون العامة الإدارية، مجلة الحقوق، ع 6،الجزائر ،2022،ص298.

المبحث الأول: مبدأ الشفافية كآلية لمكافحة الفساد الإداري

هناك دور كبير يمكن أن تلعبه الشفافية الإدارية في مقاومة الفساد الإداري سواء في الوقاية منه أو في مرحلة حصاره وتقليل فرص ظهوره حتى يكون ظهوره في حالات نادرة فمن خلال الشفافية يمكن للمواطنين الرقابة علي أداء الحكومة إذا توافرت لديهم المعلومات اللازمة للقضية محل الخلاف أو المسألة محل الاهتمام، وتعتبر الرقابة علي أداء الحكومة هي الخطوة الأولي التي يقوم بها المواطنون في حالة توافر المعرفة اللازمة لذلك، ثم تبدأ مساءلة الإدارة عن التقصير الذي تم فتبادل المعلومة بين الحكومة والمواطنين والعكس هي مسألة حيوية بالنسبة للمواطنة المسئولة والحكومة المتجاوبة، وبدون إتاحة المعلومة في وقت مناسب وتقديمها بشكل يمكن فهمه، فيكون من المستحيل علي المواطنين أن يتخذوا مواقف فعالة.[1]

وهذا ما سنتطرق إليه في هذا المبحث الذي قسمناه إلى مطلبين الأول تناولنا فيه الإطار النظري لمبدأ الشفافية و المطلب الثاني متطلبات و أهمية تطبيق هذا المبدأ.

المطلب الأول : مفهوم مبدأ الشفافية

تعد الشفافية ركيزة الأساسية لبناء مجتمع قائم على العدالة والثقة إنها تمنح المواطنين القدرة على التأثير في مجريات الأمور و تتيح لهم المتابعة أداء المؤسسات و مساءلتها. و مساهمة في المحاربة الفساد، فإن ترسيخ مبدأ الشفافية يمكن أن يكون مفتاحا لتحسين جودة الخدمات العامة و تحقيق تنمية المستدامة .

وبناء مستقبل أكثر عدلا وتقدما. حيث نجد أنها تنقسم إلى نوعين رئيسين يتمتع كل منهما لأهمية بالغة لكونهما يشكلان قناة فعالة للتواصل بين المسؤولية وأصحاب المصلحة، سيتم

[1]– دينا محمد حسن وفا ،دور المواطن في مراقبة الجهاز الإداري في مصر تجارب في الخبرات الدولية، دار النهضة العربية، مصر ، 2010، ص ص105، 106.

تقسيم هذا المطلب إلى فرعين مفهوم الشفافية من الناحية اللغوية والاصلاحية والقانونية في الفرع الأول وأنواعها في الفرع الثاني.

الفرع الأول : تعريف الشفافية

تعتبر الشفافية الإدارية من المفاهيم الإدارية الحديثة والمتطورة التي يتوجب على الإدارات الواعية ضرورة الأحمد بهاء لما لها من أهمية في إحداث النسية الإدارية الناجحة، إضافة إلى مساهمتها في تنمية التنظيمات الإدارية والوصول إلى بناء تنظيمي سليم قادر على مواجهة التحديات الجديدة والتغيرات المحيطة.

أولا – تعريف الشفافية لغة:

أشارت اللغة العربية إلى (شف) ينف و شفاف و ثوب شفاف يفتح الشين وكسرها أي رقيق، و يشف بالكسر شفيفا أي رق حتى برى ما تخته، و هو الذي يستشف ما وراءه أي يمكن أن يبصر ما وراءه، و على ذلك فإن الشفافية تعني القدرة على إعمار الأشياء الموضوعة خلف الشيء، وبالتالي رؤية هذه الأشياء ومعرفة حقيقتها. و في اللغة الإنجليزية هي ترجمة للمصطلح (Trans) transparence بادئة معناها غير، وراء، ما وراء و كلمة transparencyتعني الشفافية كون الشيء شفافا، transparentأي شفاف، صريح، على واضح[1].

والمعنى : أن القباطي ثياب رقاق غير صفيفة النسج ، فإذا لبستها المرأة لصقت بأردافها فوصفتها ، فنهى عن لبسها ، و أحب أن يكسين الثخان الغلاظ[2].

[1]– فارس بن علوش بن بادي السبيعي، دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري في القطاعات الحكومية في المملكة العربية السعودية الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الإدارية، أطروحة مقدمة المتطلبات الحصول على درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الأمنية، 2010، ص 13.

[2]–ابن المنظور، لسان العرب، دار المعارف ، ط 2،القاهرة ، ص 101 .

كما تعني في قاموس " ماكلان الطريقة النزيهة في عمل الأشياء التي يمكن الناس معرفة ما نقوم به بالضبط أي ما لا يمنع الرؤية وما لا يحجب أ ويستر ويمكن الرؤيا من خلاله مثل الزجاج، وبذلك يشترك المعنى اللفظي العربي مع الأجنبي في أن الشفافية هي الشيء الذي يمكن النضر من خلاله سهولة ولفض التعتيم والتمويه[1].

و تشير الشفافية أيضا الوضوح وعدم الغموض، واكتمال الرؤية للصورة وكشف جميع الأمور، وهذا المصطلح ترجم للفظ الأجنبي Transparence الذي يعني المتفاقا ما يمكن الرؤية من خلاله أو ما لا يمنع الرؤية، ما لا يحجب أو يستر أو يمنع مثل الزجاج، ويضاده لفظ المعتم Opaque وفي الاستعمال تعني عكس المعنى الاشتقاقي تهدف إلى التعمية والتستر والتغطية والتمويه والتضليل وأبعاد الناس عن الفهم والرؤية، يستعملها السياسيون والموظفون العموميون والمديرون ورجال الأحزاب والاعلام، وكثير يتصدون للحياة العامة[2].

ثانيا: تعريف الاصطلاحي للشفافية

استخدام لفظ الشفافية في المجال الاصطلاحي لا يختلف كثيرا عن المجال اللغوي، وقد تناول الباحثون مفهوم الشفافية بغية الوصول إلى معنى واضح لها، فاستنادا إلى تعريف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، برنامج إدارة الحكم في الدول العربية فإن الشفافية تعني إعلان أو تقاسم المعلومات والتصرف بطريقة معلنة ومكشوفة فهي تسمح لمن لهم مصلحة في الشأن الحصول على معلومات حول هذا الشأن والتي قد تلعب دورا حاسما في الكشف عن المساوئ وحماية المصالح وكما تملك تلك الأنظمة ذات الشفافية إجراءات واضحة لصنع القرار على المستوى العام كما تملك قنوات اتصال مفتوحة بين أصحاب المصلحة والمسؤولية وتضع سلسلة واسعة من المعلومات في متناول المواطن ويقصد أيضا بالشفافية أن تعمل الإدارة في

[1]– جلاب فايزة معمري مليكة ،ضمانات مبدأ الشفافية في تنظيم الصفقات العمومية في ظل التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر كلية الحقوق والعلوم السياسية، اقسم حقوق، جامعة العربي التبسي لمسة الجزائر، 2020/2021، ص 8.

[2]– فايزة زيد متعب، السببية الشفافية وتطبيقاتها في ضوء السنة النبوية، دراسة تأصيلية، جامعة آل البيت، درت، ص 20.

بيت من زجاج كل ما به مكشوف للعاملين وللجمهور فهي تعني التزام الإدارات العامة بالإفصاح والعلانية والوضوح في ممارسة أعمالها مع خضوعها للمساءلة والمحاسبة.[1]

هناك من يعرف الشفافية انطلاقا من كونها معنى نقيض للغموض و السرية على أنها . تعني تحرر الإدارة من غموضها و انغلاقها ، فيشمل معناها وضوح و فهم القواعد التشريعية و التنظيمية وسهولة الاطلاع على الممارسات الفعلية، تماما كمن ينظر من خلال نافذة ذات لوح زجاجي شفاف في غاية النظافة .[2]

الفرع الثاني : أنواع الشفافية

تتعدد أنواع الشفافية الإدارية، والتي تنقسم باختلاف طبيعتها وباختلاف هياكل التنظيم في المؤسسات.

أولا: الشفافية الداخلية

و تعرف الشفافية الداخلية على أنها :

تعني توفير المعلومات الأعضاء المنظمة والعاملين فيها، ووجود سياسة عامة تقوم على توفير الحد الأقصى من المعلومات حول هيكل المنظمة وقواعد المنظمة لعملها ونشاطها، وأليات التوظيف فيها، كما يتطلب هذا النوع من الثقافية وجود تنظيم برامج توعية للموظف حول طبيعة والمهام .[3]

---

[1]– بن لكحل فهيمة وآيت عمراوي كهينة ،الشفافية الإدارية، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق قسم القانون العام تخص الجماعات المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية سنة 2015/2016 ص 12.

[2]– حسين عبد الرحيم السيد، الشفافية في قواعد وإجراءات التعاقد الحكومي في دولة قطرة مجلة الشريعة والقانون العدد 39 سنة 2009 جامعة الشارقة – الإمارات العربية المتحدة،ص55 ،56.

[3]– الهندي وحمد بن أحمد درجة الالتزام بممارسة الشفافية الادارية في جامعة الملك سعود، كلية إدارة الأصال، مجلة الجامعة الإسلامية الدراسات الاقتصادية والادارية، العدد 04، جامعة الملك سعود المملكة العربية السعودية السعودية 2019، ص227.

الشفافية الداخلية أيضا تتعلق بسلوكيات الإدارة والقضايا الدستورية التي تتضمن منى حقوق الأفراد في المؤسسة ويتمثل ذلك بدرجة الثقة والتمكين والمشاركة في العمليات المختلفة، وتتضمن الشفافية الداخلية في مؤسسات التعليم العالي جملة العلاقات والتعاملات والسلوكيات والأداءات التي تتسم بالشفافية والتي تحدث داخل هذه المؤسسات من توفير مناخ تنظيمي صحي على كافة المستويات الإدارية والأكاديمية ويتضمن المصداقية والثقة بين الإدارة والأفراد من خلال التمكين الحقيقي وليس التمكين الزائف (Bogus Empowerment) للقيام بمسؤولياتهم وتوفير المعلومات الضرورية لكل مستوى حسب متطلبات العمل والمؤسسات التي تتصف بالشفافية الداخلية تتواصل بشكل مستمر مع كافة أفرادها ولا تتعامل معهم بسرية وتشركهم في صناعة القرارات ورسم السياسات وتراعي الإدارة فيها اللامركزية والمرونة اللازمة من خلال تبني مبدأ الديمقراطية و التعامل بنزاهة على المستويات كافة[1].

و قول الأستاذ " شوفالي جاك – Chevallier Jacques باعتبارها : " عملية تفكيك للعمل العام".[2]

ثانيا: الشفافية الخارجية

و تعرف الشفافية الخارجية على أنها:

وترتبط الشفافية الخارجية في مؤسسات التعليم العالي بشكل أساسي بالمجتمع الخارجي، من أفراد وجماعات ومؤسسات، وما تقدمه من خدمه تلبي من خلالها احتياجات المجتمع الخارجي. إذ من المفترض أن تعمد الجامعات إلى تطبيق فكرة تمكين المواطنين من أداء دورهم وتحمل مسؤولياتهم نحو الجامعة، وذلك من خلال نشر المعلومات الصحيحة والدقيقة عن الجامعة

[1]– أحمد فتحي أبو كريم ،الشفافية و قيادة في الإدارة ،دار الحامد للنشر و التوزيع، ط 1،الأردن ،2009،ص100.

[2] –Processus de décomposition de l'action publique, CHEVALLIER Jacques, les fondements de droit administratif à l'épreuve de l'Europe In RAIMBAULT Philippe (sdir.)La puissance publique à l'heure européenne, Dalloz, Paris, 2006.p.47.

والخدمات التي تقدمها وما تواجهه من عقبات وإخفاقات في أداءاتها وتقبل النقد الإيجابي وتصحيح مسارها في ضوء التغذية الراجعة التي تصلها من هذا المجتمع. وأن تنتهج إدارة هذه الجامعات النهج الديمقراطي في التعامل مع القضايا والمشكلات المختلفة من خلال طرحها للمناقشة وتوفير أكبر قدر من المعلومات للمجتمع الخارجي باتباع أساليب اتصال متنوعة توفر من خلالها البيانات والمعلومات المتعلقة في الجامعة وبالتالي يصبح كل شيء فيها واضح مما يعزز الثقة والمصداقية لدى المجتمع الخارجي. حيث أن شعور هذا المجتمع بأنه شريك في العمل الجامعي يدفعه لدعم الجامعات ومساندتها في تأدية واجبها[1].

المطلب الثاني: متطلبات و أهمية تطبيق مبدأ الشفافية

أصبحت الشفافية اليوم من المفاهيم الإدارية الحديثة والمتقدمة و تشكل مطلبا تسعى جميع جميع إلى تبنيه و تطبيقه باعتباره مظهراً من مظاهر الديمقراطية ودليلا على الرقى الحضاري فهي تعزز الثقة بالإدارة من خلال تمكين الدولة من ممارسة الرقابة على أعمالها ، ما يسهم في الحد من الفساد الإداري، وحتى تتمكن الإدارة من بلوغ أهدافها بكفاءة .لا بد من توافر مجموعة من المتطلبات الأساسية ، وذلك من خلال تقييم هذا المطلب إلى فرعين متطلبات الشفافية (الفرع الأول) وأهمية تطبيق الشفافية (الفرع الثاني)

الفرع الأول: متطلبات الشفافية

وضع سياسة تساعد على إرساء بيئة مواتية ومستدامة للسياسة المالية بما يساعد على تعزيز فاعلية وكفاءة المساءلة والمحاسبة في استخدام الموارد المالية المقدمة خلال الميزانية والعمل على توفير متطلبات تحسين الإدارة العامة ، وتحقيق الحكم الراشد وهي متطلبات تبرز أهمية ودور الشفافية التي لا بد لها من توفر شروط وميزات أساسية وهي:

[1]– أحمد فتحي أبو كريم ،المرجع السابق،ص98.

-أن تكون الشفافية غير مخلة بمصدر المحافظة على سرية بعض المعلومات ، عندها بس تكون الشفافية مفتاح الوصول للحكم الراشد في كل ما تنفقه الحكومة وفي كل ما تتحصل عليه من إيرادات عامة[1].

-التقليل من مظاهر البيروقراطية ، ويكون ذلك بإضافة الصفة المهنية على الخدمة المدنية والحث على ضرورة الالتزام بأخلاقيات الوظيفة من اجل تحقيق هدف الإدارة الأسمى والذي يتمثل بإشباع الحاجات المحلية للمجتمع.

-تهيئة الوسائل العملية الأزمة لتطبيق الشفافية في الوقت الصحيح لغرض تحقيق الهدف الذي يسعى إلى تحقيقه المشرع من خلال سنه لهذه النصوص القانونية.

-الاعتماد على مفاهيم الإدارة الخاصة بالجودة الشاملة من خلال الحث على تحسين وتطوير الأنظمة واللوائح والإجراءات الإدارية بصورة مستمرة.

- تمكين الموظف من ممارسته للعمل الإداري بمختلف أنواعه ودرجاته من خلال تشجيع سياسة "الدوران الوظيفي" التي تعني عدم استمرار الموظفين (خاصة في المراكز العليا) في الموقع الإداري مدة طويلة .

-توفر الديمقراطية في المجتمع بما يضمن قانونية الوصول إلى المعلومات والحصول عليها من قبل المستفيدين، ومراجعة الأنظمة والقوانين والإجراءات الإدارية، وتوضيحها وإعلانها للعامة، والتفاعل مع المستفيدين وذوي العلاقة والسماح لهم بتقييم القرارات وتصرفات المواطنين، والوصول إلى المعلومات، وبناء قواعد قانونية وسياسية واضحة، وهياكل مؤسساتية تضمن تعزيز الشفافية.

[1]- العجلة حاجي ،دور الدولة في تحقيق المنافسية من خلال الميزانية العامة للدولة ،على الموقع الإلكتروني:https://asjp.cerist.dz/en/article/55987 التاريخ الولوج:16-05-2025على الساعة 16:30.

-نشر الوعي لدى الموظفين والمواطنين وتعريفهم في حقوقهم وواجباتهم في مجال طبيعة ونتائج توافر الشفافية في مختلف نواحي الحياة.

-مشاركة المجتمع المدني في مكافحة الفساد، والقيام بالإصلاح[1].

-تعزيز دور أجهزة الرقابة المالية والإدارية.

وكما قد أشار البنك الدولي إلى أن من المتطلبات الرئيسية لتطبيق الشفافية وضع إطار عمل قانوني يستند على سيادة القانون واستقلال السلطة القضائية وتعزيز نظم المساءلة المراقبة أداء المؤسسات الحكومية وموظفيها فيما يتعلق بوجوب الخدمة ومستوى الكفاءة، والحد من استغلال السلطات، وإتاحة حرية الإعلام والتعبير بالقدر اللازم لصياغة السياسات العامة.

-التنسيق المستمر بين الأجهزة المعنية بالقوى البشرية والتطوير الإداري. -التعيين في الوظائف على أساس الكفاءة المطلقة مع احترام ذوي الاحتياجات الخاصة والمناطق النائية.

تطوير شبكة معلومات بين كافة الدوائر والمؤسسات وداخل المؤسسة نفسها.

-تعزيز دور أجهزة الرقابة المالية والإدارية.

- تسهيل تدفق المعلومات إلى المستويات المختلفة وجمع معلومات تتعلق بالمؤسسات العالمية والمحلية التي تتعلق بالخدمة العامة وأن تكون المعلومات كافية وصحيحة على كلتا التأثيرات الحادة الآتية والطويلة المدى .[2]

[1]- العمودي أيوب، دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري بالقطاعات الحكومية في الجزائر، مذكرة مظلمة الاستكمال شهادة الماجستير مجامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2012/2013، ص 32.

[2]- أحمد فتحي أبو كريم ،المرجع السابق،ص106.

الفرع الثاني: أهمية الشفافية

صارت الشفافية اليوم من المفاهيم الإدارية الحديثة و المتطورة ومطلبا تسعى الدولة كافة للعمل به وإظهاره كوجه من أوجه الديمقراطية ومفهوم من مفاهيم الحضارة، كونها تمثل عنصر الثقة بالإدارة عن طريق فرض رقابة الدولة على أعمال الإدارة لمنع انتشار الفساد الإداري ولهذا السبب تم اعتمادها على الصعيد المحلي والإقليمي والدولي بسبب ما اكتسبت من أهمية كبيرة على المستوى العملي .

ومنه فإن مبدأ الشفافية من الأمور المهمة في مجتمعنا، فالشفافية تنطوي على وضع مدونة سلوك ، تخلق الثقة وتؤكد عليها وبالتالي يمكن استخلاص أهمية الشفافية فيما يلي[1]:

-تسهيل جذب الاستثمارات وتشجيعها ذلك أن انعدام الثقافية في الأنظمة والقوانين وفي الممارسات الإدارية، له آثار سلبية على الاستثمارات من حيث إعاقة وعرقلة المشاريع، فتعقيد الإجراءات وعدم وضوح الأنشطة والتشريعات يترتب عليه تراجع الاستثمارات بدلا من تشجيعها لأنها أداة رئيسية في تحقيق التنمية الإدارية لذلك لابد من الشفافية لتسهيل جذب الاستثمارات وتشجيعها[2].

-تحارب الشفافية الفساد بكافة صوره وأشكاله، حيث أن شفافية التشريعات وعدم قابليتها للتأويل يساعد في منع الانحراف، ويحد من إمكانية اختراقها، كما أن شفافية التشريعات تساعد في إزالة المعوقات، وتبسيط الإجراءات، الأمر الذي يمكن من زيادة الكفاية والفعالية[3].

---

[1]- المادة 7 من قانون 06-01 مؤرخ في 21 محرم 1427 الموافق 20 فبراير 2006، يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته.

[2]- موسى اللوزي النسبة الإدارية، دار وائل للطباعة، ط الثانية ،2002،د.ب.ن، ص ص 145-146.

[3]- نعيمة محمد حرب ،واقع الشفافية الإدارية ومتطلبات تطبيقها في الجامعات الفلسطينية بقطاع غزة ، مذكرة ماجستير في إدارة الأعمال الجامعة الإسلامية غزة 2010-2011، ص ص 13،14.

– الشفافية الإدارية وسياسة الانفتاح على العاملين والمشاركة وتوافر المعلومة تجعل العاملين أكثر إيمانا بقدرتهم على التأثير في نتائج الأعمال، ويتحول اهتمامهم من التركيز على تحقيق حاجات الأمان والتقدير الذاتي إلى الاهتمام بالأداء والإنتاج.

–تعمل الشفافية على تحقيق الديمقراطية والمساءلة وضمان نجاحهما، والوصول إلى ما يعرف بالنظام المفتوح، وهي آلية للوصول الحكومة مفتوحة ولحق المساءلة، إذ أن العديد من القوانين تؤكد حق المواطن في مراقبة وفهم وتقييم القرارات المتخذة من قبل المسؤولين وهذا الحق لا يتحقق إلا إذا كانت الفرصة للحصول على المعلومات الصحيحة متوفرة.

–تعمل الشفافية على تحقيق ترابط المنظمة حيث تتم مخاطبة جميع المستويات الإدارية والتنفيذية وإحداث التكامل بين أهدافها.

–تعمل الشفافية على إشاعة النظام وتصميم الانضباط بطريقة غير مباشرة، كذلك تعمل الشفافية على امتداد التأثير إلى جوانب أخرى مثل الحرص والدقة والإنجاز والجسم – تعمل الشفافية على استدراج المستهدف للشراكة وحمل الهم بدلاً عن السيادة والسلبية وتحميل المصدر كامل المسؤولية.

– تعمل الشفافية على تقوية النسيج المجتمعي وهذا ينسجم مع الحقوق الاجتماعية والاقتصادية للفئات المهمشة والفقراء وتعمق أركان الديمقراطية وتسهم في بناء القواعد القانونية .

–تعمل الشفافية على توفير الوقت والتكاليف وتجنب الإرباك والفوضى في العمل وتطوير وظائف الوحدات الإدارية.

–تعمل الشفافية على ترسيخ قيم التعاون والعمل الجماعي[1].

[1]– أحمد فتحي أبو كريم، المرجع السابق،ص104.

المبحث الثاني :أساليب الإدارة بالشفافية و دورها في القضاء على الفساد الإداري

تلعب الشفافية الإدارية دورا هاما في مواجهة الفساد الاداري، فمعايير وأسس الشفافية تشكل جزءا مهنا من المسؤولية الرئيسية لمنظمات الأعمال، وهذا يجعلها مسؤولة بشكل كبير عن شفافية ونزاهة المعلومات وصحتها وتوافرها في الوقت المناسب لمن يطلبها من العملاء والمساهمين وأصحاب المصالح والجهات ذات العلاقة بها، والتي من شانها الاسهام في توفير الثقة والشفافية التي تهدف إلى تحسين كفاءة أعمالها، وتؤدي في النهاية إلى مكافحة الفساد الاداري.[1]

وبناء على ذلك يتناول هذا المبحث وسائل الإثارة حيث بالشفافية ودورها في القضاء على الفساد الإداري.

سيتم في المطلب الأول عرض أساليب الإدارة بالشفافية ، بينما يتناول المطلب الثاني أهداف الشفافية ودورها في القضاء على الفساد الإداري.

المطلب الأول: أساليب الإدارة بالشفافية

يعد تفعيل وسائل الاتصال الإداري، وتعزيز آليات الرقابة الإدارية، وترسيخ أخلاقيات العمل الإداري من الوسائل الجوهرية والآليات الفعالة في مكافحة الفساد الإداري، لما لها من دور في تعزيز الشفافية، وضمان الانضباط، وتحقيق النزاهة في أداء المرافق العامة.

[1]– حروشي نسيمة ،ديوب إيمان ،الإدارة بالشفافية كآلية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر ،مذكرة نهاية الدراسة للحصول على شهادة ماستر، تخصص قانون الإداري، قسم الحقوق ،كلية الحقوق و العلوم السياسية،جامعة حمه لخضر الوادي،2020–2021،ص22

الفرع الأول: الإتصال الإداري

يعتبر الاتصال أحد العمليات الأساسية التي لا غنى عنها للأفراد والجماعات والمؤسسات، إذ يعتبر الوسيلة التي يتم من خلالها نقل وتبادل المعلومات والأفكار والمشاعر بين جميع أطراف عملية الاتصال والاتصال ملازم لنشأة الحياة البشرية وتكون المجتمعات الإنسانية، إلا انه يأخذ معاني متباينة بين أصحاب التخصصات المختلفة مما أدى إلى ندرة الاتفاق على معنى محدد له وهذا ما دعا بعض الباحثين إلى أن يصفه بالوضوح من جانب والغموض من جانب آخر[1].

أولا:مفهوم الإتصال الإداري و أنواعه

يعد الاتصال الإداري أداة فعالة وأساسية في تعزيز الشفافية حيث تشهد تنوعاً كبيراً في عصرنا الحالي ، الذي يعرف لعصر الاتصالات والتقنيات الحديثة.

أ- **مفهوم الإتصال الإداري** : هو نقل المعلومات والأفكار بصورة مستمرة بين الأفراد بعضهم البعض، في جميع المستويات التنظيمية بين المديرين التنظيميين والادارة العليا وبين الموظفين والمشرفين، أي هي شبكة تربط جميع الرد.

يرى محمد عودة أن مفهوم الاتصال يشير إلى العملية أو الطريقة التي تنتقل بها الأفكار والمعلومات بين الناس داخل نسق اجتماعي معين، تختلف من حيث الحجم ومن حيث العلاقات المتضمنة فيه، بمعنى أن يكون هذا النسق الاجتماعي مجرد علاقة ثنائية نمطية بين شخصين أو جماعة صغيرة أو مجتمع محلي أو مجتمع قومي أو حتى المجتمع الإنساني ككل[2].

---

[1]- أحمد فتحي كريم أبو كريم ،المرجع السابق ص 115.

[2]- مدثر الفاضل بخيت عطرون وآخرون، وسائل الاتصال الاداري واثرها في عملية اتخاذ القرارات الإدارية، بحث تكميلي لنيل درجة البكالوريوس، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان، 2016، ص 17.

ب- أنواع الإتصال الإداري :تتعدد أنواع الاتصال بتعدد الزوايا التي ينظر اليه من خلالها، وهناك عدة أنواع للاتصالات، وهي كما يلي:

1 -الاتصال المخطط وغير المخطط:

-**المخطط** وهي الاتصالات المحددة من قبل الإدارة وتكون خطوطها معروفة من قبل أعضاء التنظيم وأساليبها المستخدمة محددة مثل الأوامر، والتعليمات، والتقارير .. وغيرها.

-**غير المخطط** وهو الاتصال غير المعروف من قبل الإدارة ووسائله غير رسمية مثل الإشاعات والثرثرة والمناقشات الودية (الدويك، 1984)[1].

2 -الاتصال الرسمي وغير الرسمي:

-**الرسمي:** وهى الاتصالات التى تتم من خلال قنوات اتصال محددة ووسائل محددة وقت ومكان محدد.

غير الرسمي وتقوم على أساس العلاقات الشخصية والاجتماعية بين الأفران وجماعات العمل المختلفة. حيث يوجد هذا الاتصال خارج حدود قنوات الاتصال الرسمية ولا يتبع التسلسل الهرمي للسلطة التنظيمية وغير مخطط له وغير موثق.

3 -الاتصال من أعلى إلى أسفل ومن أسفل إلى أعلى: والنوع الأول من الاتصال هو اتصال الإدارة بالعاملين وعادة يأخذ شكل الأوامر والتعليمات والتوجيهات.

النوع الثاني يرتبط باتصال العاملين بالإدارة ويأخذ شكل تقارير أو شكاوى أو اقتراحات.

[1]- أحمد فتحي أبو كريم ، المرجع السابق ، ص ص ص 121-122- 123.

4 -الاتصال الشفهي والكتابي: يعتبر الاتصال الشفهي من أقدم الأساليب المستخدمة في عملية الاتصال وهذا تنوع يحتاج إلى مقدرة عالية من المرسل في التعبير ومن أمثلة هذا النوع اللقاءات اليومية والمناقشات والمؤتمرات ... الخ آل عبد الرحمن(1997)

أما الكتاب فيتضمن الرسائل المذكرات التقارير المنشورات الكتيبات وما إلى ولك الطويل (2001).

5 -الاتصال الرأسي والأفقي: يرتبط الاتصال الراسي بالاتصالات التي تحدث بين الإدارة والعاملين من خلال المستويات الإدارية المختلفة، أما الاتصال الأفقي فهو الذي يحدث بين الأفراد والجماعات في المستوى التنظيمي الواحد مثل العلاقات التي تحدث بين العاملين في القسم الواحد ،الدويك 1985

6 -الاتصال من الناحية التنظيمية :ويتضمن الاتصال من الناحية التنظيمية ما يلي:

-**الاتصال الداخلي:** وهو الذي يتم بين الأفراد داخل القسم الواحد وبينهم وبين الأقسام والإدارات الأخرى داخل المنظمة.

-**الاتصال الخارجي:** وتضم هذه الاتصالات التي تجري بين المدراء أو أعضاء التنظيم والأطراف الأخرى خارج التنظيم مثل الدوائر ذات العلاقة وأجهزة الدولة والجمهور الذي تخدمه المنظمة (خلوف، 1999)[1].

[1]- بن عاشور ليندة، عياش عبدة، الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته كلية للحد من الفساد في الجزائر، مذكرة ماستر كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرة، بجاية 2012 2013،ص 89

ثانيا: أساليب الإتصال الإداري و أهدافه

يعد تفعل وسائل الإتصال الإداري من الوسائل الفعالة في الحد من ظاهرة الفساد الإداري لما لها دور في تعزيز الشفافية حيث يحقق أهداف عديدة و متنوعة، لذا لابد من التعرف على أساليب الإتصال الإداري و أهدافه.

أ- أساليب الإتصال الإداري : وتتمثل فيما يلي:

1 -الاتصالات المكتوبة: وتعني هذه الاتصالات تدوين الرسائل في صورة مادية مكتوبة، ومن أهم أشكالها في مجال العملية الإدارية المذكرات التقارير التعميمات المنشورات والكتب والرسائل...إلخ [1].

2 -الاتصالات الشفوية: وهو أكثر أشكال الاتصال الإداري انتشارا، ويشمل المحادثات غير رسمية عند قيام بعمل أو في المقابلات أو الاجتماعات فهي تمتاز بالبساطة والوضوح وتناسب الموظفين في المستويات الإدارية الأساسية بشكل أكبر، وتمكن من ناحية أخرى من التأكد من فهم وإدراك المستقبل للرسالة المرسلة إليه، وتساعد على توطيد العلاقة الإنسانية وإزالة الحواجز بين الرؤساء والمرؤوسين[2].

3- الوسائل الإلكترونية: تشمل هذه الوسائل على محطات الترفيه للحواسيب البريد الإلكتروني بنوك الاتصال أو ما شابه ذلك من ادوات ووسائل إلكترونية حديثة كالإنترنيت وسيتم مراعاة مجموعة من الأسس عند اختيار مثل هذه الوسائل وهيأن تكون قنوات الاتصال واسعة وأكثر انتشارا بين الجمهور وان تكون الوسائل الاتصالية ذات تأثير مباشر وفعال بالجمهور القارئ، وتكون مضمونة ومناسبة لنقل الرسالة وأقل عرضة للتشويش.

---

[1]- كريمة رماش، غمران أمينة، أ استخدام التكنولوجيا الإتصال الحديثة في الاتصال الاداري دراسة ميدانية بمركز الضرائب الولاية أم البواقي، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي الجزائر ،2014 ،ص ص 106-109.

[2]- شفيقة جناوي ،دور تقنيات الاتصال الإداري في خدمة اتخاذ القرارات مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص تنظيم وعمل قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة المسيلة، سنة 2012-2013، ص 33.

4-الاتصالات غير اللفظية :هي الاتصالات التي لا تستخدم الكلمات للدلالة على معانيها وانما لغة غير لفظية مثل الإشارات تعد مساحة الاتصالات غير اللفظية واسعة جدا فتعابير الوجه ولغة الجسد تعطي انطباعا بحسب مغزاها، فقد يستعمل المدير قبضة يده ويضربها على الطاولة للتأكيد على جدية الأمر[1].

ب- أهداف الإتصال الإداري: ويمكن القول أن الاتصال الإدارى يحقق جملة من الأهداف تذكر منها:

-يحقق الاتصال التنسيق بين الأفعال والسلوكيات، حيث يعمل على وجود نسقيه بين أفعال الأفراد وتصرفاتهم، وبخلاف ذلك يصبح التنظيم عبارة عن مجموعة أجزاء غير مترابطة.

-المشاركة في عملية صنع القرارات، حيث تعتمد درجة نجاح القرار وفعاليته على مدى توافر المعلومات الصحيحة وسهولة تداولها بين المعنيين.

-المشاركة في المعلومات، حيث يساعد الاتصال في تبادل المعلومات بين الأفراد داخل التنظيم لتحقيق المهام المطلوبة في سبيل تحقيق أهداف التنظيم.

-يساهم الاتصال في تسهيل مهمة مشاركة الأفراد في المشاعر والتعبير عنها. مما يوجد مناخاً تنظيمياً يسوده التفاهم والهدوء، والإحساس المشترك[2].

-اتخاذ القرارات حيث يلعب الاتصال دور كبير في اتخاذ القرارات فاتخاذ قرار معين يحتاج للموظفين إلى معلومات معينة لتحديد المشاكل وتقييم البدائل وتنفيذ القرارات[3].

-قد تؤدي الاتصالات عدة وظائف تتعلق بجمع المعلومات لاتخاذ القرارات وتغيير الاتجاهات، كذلك تمكن الاتصالات الفعالة الرؤساء والمشرفين من ممارسة وظائفهم في التوجيه والتدريب

---

[1]- كريمة رماش عمران أمينة ، استخدام تكنولوجيا الاتصال الحديثة في الاتصال الاداري دراسة ميدانية بمركز الضرائب لولاية أم البواقي جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر 2014، ص 109.

[2]- أحمد فتحي أبو كريم ، المرجع السابق ، 119.

[3]- عوني محمد العيد ، المرجع السابق ، ص ص 38-39.

بشكل فعال ويمكن تشبيه عملية الاتصالات بالأعصاب في الجسم التي تتولى نقل الأوامر من وإلى الدماغ[1].

الفرع الثاني: الرقابة الإدارية

تعد الرقابة الإدارية من أبرز الوسائل والأدوات التي تعتمد عليها الإدارة لتعزيز الشفافية، حيث تُمارس كعملية ذاتية تهدف إلى رصد الأخطاء وتحديدها، ثم العمل على معالجتها. كما تسهم الرقابة الإدارية في مواجهة مظاهر الفساد الإداري بأنواعه المختلفة، في سبيل تحقيق أعلى درجات الشفافية داخل المؤسسات.

أولا:مفهوم الرقابة الإدارية و أنواعها

تعتبر الأداة التي بها تتحقق من التزام الإدارة بالقوانين والأنظمة والكشف عن الانحرافات وتصحيحها وتحليل معوقاتها، والسعي إلى علاجها بما يمنع حدوثها وتجاوزها مستقبلا.

أ- **مفهوم الرقابة الإدارية:** الأداة التي بها تتحقق من التزام الإدارة بالقوانين والأنظمة والكشف عن الانحرافات وتصحيحها وتحليل معوقاتها، والسعي إلى علاجها بما يمنع حدوثها وتجاوزها مستقبلا[2].

[1]- محمد عبد الله العنزي، أثر الاتصالات الادارية في تحقيق فاعلية القرارات الادارية، رسالة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير، جامعة الشرق الأوسط 2010، ص 15.

[2]- ريمة بريش، الرقابة الإدارية على المرافق العامة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2012، ص 14.

ب- أنواع الرقابة الإدارية:

1- الرقابة من حيث مصدرها :

-الرقابة الداخلية والرقابة الخارجية :

الرقابة الخارجية: تتولى عملية الرقابة الإدارية هيئات مستقلة عن السلطة التنفيذية في المنظمة ويتوقف وجود أجهزة الرقابة الخارجية على عدة اعتبارات أهمها طبيعة نظام الحكم القائم ويتوقف وجود أجهزة الرقابة الخارجية على عدة اعتبارات أهمها طبيعة نظام الحكم القائم أو التنظيم الحكومي السائد وطبيعة النشاط الحكومي، وتعد الرقابة الخارجية عملا متمما للرقابة الداخلية، ذلك لأن إذا كانت الرقابة الداخلية على درجة عالية من الإتقان بما يكفل حسن للرقابة الداخلية، ذلك لأن إذا كانت الرقابة الداخلية على درجة عالية من الإتقان بما يكفل حسن الأداء فإنه ثمة من داع عندئذ إلى الرقابة الخارجية في العادة تكون شاملة أي غير تفصيلية[1].

الرقابة الداخلية: وهي الرقابة التي تمارسها الإدارة والمنظمة على أوجه النشاط الذي تؤديه وتعتمد هذه الرقابة إلى جميع العمليات التي تؤديها المنظمة من خلال مستويات التنظيم المختلفة ويطلق عليها الرقابة الرئاسية أو الرقابة التسلسلية حيث يمارس الرئيس في الهرم الإداري وضمان الحسن العمل داخل الجهاز الإداري الحكومي.[2]

2 -الرقابة من حيث أهدافها:

-الرقابة الايجابية : وتهدف هذه الرقابة إلى التأكد من أن كافة الإجراءات والتصرفات يتم العمل بها طبقا للوائح والأنظمة والتعليمات المعمول بها داخل المنظمة بما يكفل تحقيق أهدافها من جهة والتنبؤ بالانحرافات والأخطاء المحتمل حدوثها واتخاذ الإجراءات اللازمة والقرارات

[1]- ريمة بريش، المرجع السابق، ص ص 70-71.

[2]- ريمة بريش ، المرجع نفسه، ص 13.

الخاصة لمنع حدوث هذه الانحرافات، ومن جهة أخرى العمل على ضمان حسن سير العمل في المنظمة، وهذه الرقابة تعتبر أحد الأساليب الناجحة في حفز الموظفين وتنميتهم، وبالتالي تطوير وتحسين المنظمة[1].

-**الرقابة السلبية** : وتعمل هذه الرقابة على البحث عن الأخطاء والانحرافات والعمل على منع حدوثها مع التركيز على معاقبة مرتكبي هذه الأخطاء والانحرافات وبمعنى آخر تعمل على تصدي الأخطاء والانحرافات، لهذا تسمى بالرقابة البوليسية، ففي غالبية المنظمات الإدارية في الدول النامية تأخذ بالرقابة السلبية، وتعتمد تجاهل الرقابة الإيجابية[2].

3-الرقابة من حيث وقت ممارستها:

-الرقابة السابقة واللاحقة.

الرقابة السابقة: وهي التي تمارس حيال موضوع القرار أو الإجراء قبل أن يستكمل مقومات إصداره وبذلك تعتبر الرقابة السابقة مرحلة يمر بها القرار قبل أن يصبح نافذا وقابلا للتنفيذ، وتفترض الرقابة السابقة تمتع جهة الرقابة بسلطة الموافقة السابقة على أعمال جهة الإدارة وأهم مثال لها الرقابة المالية قبل الصرف ويستلزم هذا الأمر حصول حوار دائم بين الجهتين جهة الرقابة والجهة التي تقوم بالصرف والميزة الأساسية لهذه الرقابة تجنب الأخطاء قبل وقوعها.

الرقابة اللاحقة: تنصب الرقابة اللاحقة على ما صدره فعلا من تصرفات الإدارة القانونية وأعمالها المادية ولهذه الرقابة صور عديدة تختلف باختلاف وقت وأسلوب ممارستها فيمكن أن

[1]- ريمة بريش ، المرجع السابق ، ص 13.

[2]- سيف الدين بوخسارة الادارة بالشفافية كألية لمكافحة الفساد الاداري مذكرة ماستر في القانون الاداري، جامعة محمد خيضر ، بسكرة، الجزائر، 2020 ، 68.

تتم بأسلوب التفتيش الذي يتناول الفحص على الطبيعة وإعادة دراسة الأوضاع للوقوف على ما شابه من الأخطاء وتقصير ويمكن أن تتم بأسلوب المراجعة المستندات الوحدة.[1]

4-على أساس طبيعة التوجه بالرقابة.

-الرقابة الشخصية: هي تلك الرقابة المركزة على الفرد وكيف يتم اتخاذ القرار من طرف وكيف يكون سلوكه القيادي والإشراف داخل المؤسسة.

-الرقابة البيروقراطية : يتم الاهتمام بجميع الإجراءات والمهام التي تنفذ بها الأعمال والتركيز على مدى مطابقة هذه الإجراءات وطرق الأنشطة بالقواعد والأساليب المستخدمة.

-الرقابة على النواتج :في الاهتمام والرقابة على المخرجات حجم الإنتاج، نوعية الإنتاج، جودة الإنتاج والأرباح.

- الرقابة الثقافية: وتعني الاهتمام والرقابة على المخرجات، حجم الإنتاج، نوعية الإنتاج جودة الإنتاج والأرباح.

5 -الرقابة بالنتائج: هذه الرقابة تحاول أن تحدد بوضوح العلاقة بين الإدارة والعاملين أو بين المراقبين والمراقب عليه بحيث تكون هناك أهداف معينة أو نتائج متوقعة من عمل شخص معين يحاسب عليها من قبل رئيسه، بحيث يتمتع هذا الرئيس على الرقابة اللصيقة وعلى كل جزئيات هذا العامل وأن يقتصر في رقابته على مدى تحقيق هذا العامل للنتائج المتوقعة من عمله والمحددة له سلفا[2].

[1]- أحمد مصطفى صبيح، الرقابة المالية والإدارية ودورها في الحد من الفساد الإداري، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع ، مصر، 2016 ص ص 445-446.

[2]- بريش ريمة ، المرجع السابق، ص ص 73-72.

6-الرقابة المباشرة وغير مباشرة:

-**الرقابة المباشرة :** يتم هذا النوع من الرقابة عن طريق الملاحظة الشخصية التي تلعب دورا مهما ومستمرا في مراجعة النتائج الفعلية، إذ يقوم المسؤول بشخصه بمراقبة أعمال المرؤوسين والتحدث معهم بغرض التعرف على المعلومات الضرورية وعلى الانعكاسات التي يبديها هؤلاء الأفراد اتجاه طبيعة العمل وظروفه ونظام الأجور وغيرها من الأمور التي لا يجري نقلها في التقارير المكتوبة.

-**الرقابة الغير مباشرة :** لأسباب عديدة قد يتعذر على المسؤول القيام بملاحظات شخصية لسير أعمال المشروع لهذا يلجأ المسؤول إلى الرقابة غير مباشرة وذلك عن طريق التقارير الرقابية وتهدف هذه التقارير إلى كشف الأخطاء في سير العمل غلا أنها تزداد فعاليتها إذا قدمت بسرعة ودقة حتى يتمكن المسؤول من اكتشاف الأخطاء في الوقت المناسب واتخاذ الإجراءات الضرورية لتصويبه قبل أن يسبب مشكلة قد تؤثر على سير المشروع بأكمله[1].

ثانيا:وسائل الرقابة الإدارية و أهدافها

في ظل عصر الاتصالات التكنولوجيا الحديثة تعتبر الرقابة الإدارية ذات أهمية بالغة نظراً لضرورة ارتباطها بجميع الوظائف الإدارية فهي تعد أداة فعالة تسهم بشكل مباشر في تحقيق أهداف المنظمة ،ويمكن تصنيف وسائل وأهمية الرقابة الإدارية في :

أ-وسائل الرقابة الإدارية: تخضع الرقابة على الأعمال الإدارية لمقاييس أو وحدات قياس، ثم تسجل النتائج بدقة، بحيث يعلم كل فرد في التنظيم أين وقع التنظيم بالنسبة لتحقيق الأهداف، ولا يعني هذا أن الإداري عندما يباشر وظيفة الرقابة سوف يمسك بالساعة لكي يقيس الوقت والحركات، إلا أن الرقابة كوظيفة يكون لكل فرد في التنظيم نصيب منها، وتتطلب وظيفة

[1]- سيف الدين بوخسارة ، المرجع السابق ، ص 59.

الرقابة الإدارية وسائل ملائمة تتكامل وتتساند لتحقيق أهداف الرقابة ومن بين هذه الوسائل التقارير الإدارية الإشراف والملاحظة الشكاوي والتظلمات المتابعة والتفتيش وهي كالآتي:

1-الإشراف والملاحظة: تتم الرقابة الإدارية عن طريق الإشراف والملاحظة في مختلف المستويات الإدارية، سواء الإدارة العلياء أو الإدارة الوسطى، أو الإدارة الدنيا، والذين يتمثلون في رؤساء الأقسام الذين تنحصر مهامهم في تحويل الأوامر والتعليمات إلى أفعال.

ويكون الإشراف الإداري فعالاً ومجدياً بإتباع أسلوب الجدارة والاستحقاق عند اختيار المشرفين، ثم تدريبهم وتنمية قدراتهم ومهاراتهم، واحترامهم للمبادئ الأخلاقية العامة ومبادئ العدالة والمساواة والحياد.

والغرض من الإشراف الإداري هو:

-التأكد أن العمل ينفذ المبادئ وأصول الإدارة والخطط المعدة مسبقاً.

-إلمام المشرف بالصعوبات التي تعترض تنفيذ الأعمال.

-تقييم قدرة ودرجة إتقان الموظفين.

أما الملاحظة تعني ملاحظة القائمين على العمل أي رؤيتهم عن كتب، وتسجيل ملاحظات شخصية عن النواحي الإيجابية والسلبية التي يلاحظها، وتهدف الملاحظة للوقوف على مدى الإنجازات وسلامتها وقانونيتها، وكشف مواطن الخطأ لتحديد المسؤولية من أجل تصحيح أخطائهم وتقويمها[1].

2- الشكاوى و التظلمات: وهي تعتبر وسيلة رقابية لكونها تحمل طابع المراجعة والمتابعة، حيث تضع الرؤساء في الصورة فيما يخص بعض أوجه الانحراف، أو الأخطاء مهما كان

[1]- ريمة بريش، المرجع السابق ، ص41.

نوعها، لذا فإن الشكاوي عموماً عبارة عن وسيلة من وسائل الرقابة، يمارسها المواطنون والمراجعون على العاملين والمسؤولين في المنظمات.

3 –المتابعة: المقصود بالمتابعة هو التعرف الدائم المستمر على كيفية سير العمل على ضوء الخطة الموضوعية ومدى التقدم في تحقيق أهدافها المرسومة، وهو الأمر الذي يفرض على جهة المتابعة للحصول على البيانات والمعلومات اللازمة بصفة دورية منتظمة حتى تستطيع اكتشاف الأخطاء فور حصولها، والعمل على تداركها وعدم تكرارها.

4– التفتيش الاداري: يسعى إلى التحقق من حسن أداء الأعمال ودقة إنجازها وسلامة الإجراءات المتبعة في التنفيذ، والتفتيش الإداري يسعى إلى كشف الأخطاء ومعرفة أسبابها وتحديد مسؤولية من وقع فيها، ويتم التفتيش عادة بإجراء مقابلات مع العاملين، يتم فيها فحص أعمالهم ومناقشتهم فيها والوقوف على المشكلات التي تواجههم، وامكانية ترشيد عملية التنفيذ، وكشف الأخطاء وتحديد أسبابها والعمل على علاجها، وقد يتولى جهاز الرقابة هذه الطريقة بين الحين والآخر لجعل الوحدات الإدارية في مدار الشعور بيقظة الجهاز الرقابي ابتغاء التأكد من سير المعاملات، والتفتيش يكون دوري أو تفتيش مفاجئ.

5 –السجلات والاحصاءات: وهي وسية تساعد على جمع ورصد البيانات والمعلومات عن الأداء الفعلي وتمكن من استرجاعها عند الحاجة لمعرفة مستوى إنجاز الأعمال وتقييمها ومقارنتها بما هو مطلوب وعملية المقارنة تكشف عن الأخطاء والانحرافات في الأداء، والمعلومات تمكن من البحث في مسبباتها ووضع الحلول اللائقة لها.

مما سبق نجد أنه لا يمكن الاعتماد فقط على أسلوب واحد الممارسة الرقابة الإدارية، لأن كل مؤسسة تختلف عن الأخرى في طرق سير أعمالها، وأنه ما يناسب جهة ادارية معينة قد لا يناسب جهة أخرى، لذا قد يستخدم أكثر من وسيلة رقابية بما يتلاءم مع طبيعة العمل.[1]

[1]– ريمة بريش، المرجع السابق ، ص 42.

6-التقارير الرقابية: التقرير هو عرض رسمي للحقائق الخاصة بموضوع أو مشكلة معينة عرضا تحليليا وبطريقة مبسطة ويكون فيه ترجمة الأحداث التي تواجه أو تقوم بها المنظمة، ويمكن تقسيم التقارير إلى أنواع عديدة منها :

-**التقارير الرقابية من ناحية الزمن:** و تتمثل في:

التقارير الدورية :وهي التي تغطي فقرات زمنية ثابتة عادة ما تحددها نظم العمل بالمنظمة أو قد يحددها القانون في بعض الحالات، وقد تكون هذه التقارير يومية أسبوعية شهرية، ربع سنوية، نص سنوية سنوية.

التقارير غير الدورية: وهي التي تكون على فترات زمنية غير ثابتة وتختلف من تقرير الآخر وعادة ما ترتبط مثل هذه التقارير بوقوع أحداث معينة وتسمى هذه التقارير أحيانا بالتقارير الخاصة أو التقارير الاستثنائية باعتبارها ترتبط بأمور غير عادية.

-**التقارير الرقابية من ناحية الهدف.**

تقارير متابعة: وهي التي تكون مرتبطة بخطة موضوعة أو ببرامج أو مشروع جار تنفيذه وعادة ما تتضمن عملية مقارنة بين ما هو واقع فعلا وما كان يجب أن يتم وفقا للخطة أو البرنامج الموضوع وتوضيح الانحرافات وتقديم لها وبيان مسبباتها وأحيانا تكون في شكل جدول به خانات[1].

تقارير المعلومات: وهي التقاري التي تنقل المعلومات عن الأحداث أو مواقف معينة وتسمى أحيانا تقارير إخبارية وقد تتضمن تعليقا مثل وجهت نظر كاتب التقرير ويركز هذا النوع من التقارير على الحقائق أو ما يطلق عليه البعض معلومات حقائقية.

[1]- ريمة بريش، المرجع السابق ، ص 48.

تقارير الدراسات :وهي التقارير التي تعرض نتائج الدراسات التي تجري داخل المنظمة أو في البيئة الخارجية وقد يقوم بها أفراد من المنظمة أو الجهات متخصصة وعادت ما تتضمن مثل هذه التقارير توصيات واقتراحات أو تحليلا بدائل معين.

تقارير تقييم الأداء: وهي التقاري مستوى الأداء قياسا بمعايير موضوعة مسبقا وتهدف هذه التقارير إلى الحكم على الكفاءة إعطاء درجات أو تقديرات تعبر عن مستوى الأداء خلال فترة التقييم.

-التقارير الرقابية من ناحية التوجيه:

تقارير الرقابة الداخلية: وهي التقارير التي توجه إلى الجهات الداخلية، أي التي ترفع للمستويات الإدارية المختلفة داخل المنظمة أيضا.

تقارير الرقابة الخارجية: وهي التقارير التي توجه إلى جهات خارج المنظمة مثل جهات الرقابة الحكومية المختلفة والأجهزة المركزية والإحصائية.[1]

ب- أهمية الرقابة الادارية: للرقابة الإدارية أهمية كبيرة وهذا الضرورة ملازمتها لكل الوظائف الإدارية باعتبارها تلك الأداة الفعالة التي من شأنها الاسهام في تحقيق أهداف المنظمة، وتتمثل هذه الأهمية فيما يلي:

1-تساهم الرقابة الإدارية في الكشف عن الانحرافات في الأداء، والمساعدة على تصحيحها.

2-الكشف عن أية مخالفة يرتكبها الموظف سواء كانت مالية أو إدارية أثناء أدائه لمهامه الوظيفية.

[1]- مرح طاهر شكري حسن علي، الرقابة الإدارية وعلاقتها بالأداء الوظيفي لدى مديري المدارس الحكومية الأساسية في محافظات شمال الضفة الغربية من وجهات نظر المديرين أنفسهم، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، الإدارة التربوية، كلية الدراسات العلياء جامعة النجاح الوطنية 2016، ص ص 28-29.

3 –الوقاية من جرائم الفساد مثل الرشوة المحسوبية[1].

كما أن الرقابة تهدف إلى ضمان احترام مبدأ الشرعية وإلى حماية المصلحة العامة حيث يستهدف الرئيس الإداري إلا على ضمان عدم مخالفة أي قاعدة قانونية من جانب مرؤوسيه فيما يتعلق بأعمالهم سواء كان وجه المخالفة عدم الاختصاص، أو عيب في الشكل، أو مخالفة القوانين والأنظمة أو الخطأ في تطبيقها أو تأويلها أو إساءة استعمال السلطة.[2]

–ارتباطها بالعملية الإدارية ارتباطا وثيقا لأن كل من التخطيط والتنظيم والتوجيه يؤثران ويتأثران بالرقابة أي أن هناك تفاعل مشترك بين هذه الأنشطة بما يحقق الأهداف التي تسعى المنظمة إليها.

– إن الإدارة المعاصرة تتميز بالتعقد الشديد في جميع نواحيها الفنية والسلوكية ولهذا أصبحمن الصعب السيطرة على هذا التعقيد وبالتالي فإن نظام الرقابة يسمح للمديرين من متابعة الأنشطة والمهام للمسؤولين عليها .[3]

[1]– مريم نطاح، بوزيان مكلكل الراقية الادارية كالية لمكافحة الفساد الاداري في التشريع الجزائري، مجلة القانون العام الجزائري والمقارن، العدد 01 المجلد 07، 2021، ص348،347.

[2]– حمدي سليمان القبيلات الرقابة الإدارية والمالية على الأجهزة الحكومية الطبعة الثانية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان ،2010،ص49.

[3]– تجاوري جليلة، الرقابة الإدارية ودورها في تحسين الأداء الوظيفي لدى العمال، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص تنمية وتسيير الموارد البشرية قسم العلوم الاجتماعية كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي2014–2015،ص33.

الفرع الثالث: أخلاقيات العمل الإداري

تعد الأخلاق عنصرًا أساسيًا في حياة الفرد والمجتمع، فهي توجه السلوك الإنساني وتؤثر في اختيار الوسائل والغايات، مما يجعلها جزءًا مهما من عملية اتخاذ القرار. كما تسهم الأخلاق في تعزيز الشفافية داخل الإدارة.

أولا:مفهوم أخلاقيات العمل الإداري و العوامل المؤثرة في الممارسات الأخلاقية في الأعمال

سنسلط الضوء علي مفهوم أخلاقيات العمل الإداري و العوامل المؤثرة في الممارسات الأخلاقية في الأعمال.

أ- مفهوم أخلاقيات العمل الإداري :

يعتبر مصطلح أخلاقيات العمل أو المهنة

La déontologie professionnelle/ Professional ethics

مرادفا للأخلاق المهنية المهنة ما، ومصطلح أخلاقيات المهنة مشتق من الكلمتين الإغريقيتين Doon والتي تعني الواجب وكلمة Logos والتي تعني العلم أو الشرح، والجمع بين الكلمتين يشير إلى الالتزامات المفروضة على الموظفين وأعوان الدولة عموما المرتبطة بممارسة الوظيفة العمومية[1].

كما يعتبر على أنه المجموعة القيم والنظم المحققة للمعايير الإيجابية العليا المطلوبة في أداء الأعمال الوظيفية والتخصصية وفي أساليب التعامل داخل بيئة العمل، ومع المستفيدين، وفي المحافظة على صحة الإنسان، وسلامة البيئة. [2]

[1]- سعيد مقدم، الوظيفة العمومية بين التطور والتحول من منظور تسير الموارد البشرية وأخلاقيات المهنة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص294.

[2]- سعيد الغامدي وعلي بادحدح، أخلاق المهنة أصالة إسلامية ورؤية عصرية، ط3، دار حافظ، 1433ه، ص 110.

ب- العوامل المؤثرة على الممارسات الأخلاقية في الأعمال: تتمثل أهمية أخلاقيات العمل الإداري في ما يلي:

-تصرفات القيادة أو المسؤولين في المؤسسة أي أنه كلما ابتعد هؤلاء على أخلاقيات العمل كلما شجع الموظفين على عدم الالتزام بهذه الأخلاقيات هذا من جهة ومن جهة أخرى درجة العقوبات المطبقة من قبل مسؤولي المؤسسة في حالة عدم احترام أخلاقيات المهنة أو الأعمال.

-التصرفات السارية في المؤسسة، والتي تكون إما ملتزمة ومستحقة الأخلاقيات الأعمال أو مساهمة في تشجيع الممارسات الخاطئة.

- الجانب الأخلاقي في المجتمع على اعتبارات أن الإنسان اجتماعي بالطبع حسب ابن خلدون وبالتالي فإن أخلاقيات المجتمع تترجم في جميع جوانب الحياة لهذا المجتمع والتي من بينها المؤسسة.

-الاحتياجات المالية والتي تعتبر من أحد أهم العوامل المؤثرة على الالتزام بأخلاقيات الأعمال خاصة في ظل الاحتياجات المتزايدة للأفراد من جهة والسياسات الأجرية المطبقة من قبل بعض بلداننا العربية[1].

ثانيا: أهمية أخلاقيات العمل الإداري.

للأخلاق أهمية بالغة في حياة المجتمعات أياً كانت لأنها عامل بناء حضاري ووقاية من الاخبار فارتقاء الأمم لا يقوم إلا بارتقاء سلم الأخلاق لدى أفرادها، وكما لا تستقيم الحياة بدون أخلاق فإن العمل لا يستقيم ولا يثمر بدونها، لأنها تحكم مساره، وتوجه تصرفات الأفراد لكي يقوموا به على أحسن وجه، فإتباع الأخلاق في العمل المهني أمر واحب يحرص عليه كل فرد وكل منظمة لأن عدم الالتزام بما سيؤثر سلبا على اداء المنظمة. فالمنظمة لن تعتمد على

[1]- ماهر عودة الشمايلة، محمود عزت اللحام على فلاح الضلاعين مصطفى يوسف كاف، أخلاقيات المهنة الإعلامية الطبعة الأولى، دار الإعصار العلمي للنشر والتوزيع، عمان، 2015، ص 16، 17.

مدى التزام العاملين بأخلاقيات المهنة بناء على قناعاتهم الشخصية، بل هي بحاجة لأن الملتزم بذلك كجزء من متطلبات العمل، فأخلاقيات المهنة تشكل المرجعية التي يخضع لها العامل في سلوكه العام وفي أثناء عمله فالالتزام بأخلاقيات العمل يعتبر ضرورة إدارية لتحسين أداء أعمال المنظمة، لأنها تهدف إلى توجيه العاملين إلى ضرورة تقديم خدمات سريعة وبجودة عالية الأفراد المجتمع، وبأعلى درجات المهنية، وتتلخص الغاية من أخلاقيات العمل في النقاط التالية:

-زيادة ثقة الفرد بنفسه وثقته بالمنظمة والمجتمع والتقليل من الضغوطات والتوتر بين الأفراد.

-تتكلف منظمات الأعمال كثيرا نتيجة تجاهلها الالتزام بالمعايير الأخلاقية وهنا يأتي التصرف اللاأخلاقي ليضع المنظمة في مواجهة الكثير من الدعاوى القضائية خاصة إذا ما تمادت المنظمة وأخذت تركز كثيرا على مبدأ الرشد والنموذج الاقتصادي بعيدا عن التوجه الاقتصادي الاجتماعي الأخلاقي.

-تعزيز مصداقية المنظمة مع المرؤوسين.

-تساهم في إعداد وتنمية الموارد البشرية لنتج أعمالها بفعالية.

-تحسين أداء المنظمات ونجاحها من خلال الالتزام بالقيم والأخلاق كالثقة والنزاهة.

-ضمان التوازن بين الأحكام الأخلاقية والمحافظة على حريات وحقوق الموظفين[1].

[1]- الحادير سالم العيدروس أخلاقيات المهنة والسلوك الوظيفي (نظرة إسلامية)، مركز الحيوات المهنية للإدارة، القاهرة، 2014، ص ص 61-63.

المطلب الثاني:أهداف الشفافية و دورها في انعقادهم.

تشهد الإدارات العامة في مختلف دول العالم إصلاحات جوهرية تمس عمليات وهياكل القطاع العام، نتيجة لمعاناتها من تأخر إداري، وضعف في الأداء والكفاءة، وانتشار مظاهر الفساد الإداري، الذي يشكل تهديدا للأمن الوطني، ويسهم في تدني دخل الفرد وتراجع جودة الخدمات في شتى المجالات. ومن هنا برزت الحاجة الملحة إلى تبني آلية فعالة تطبق على مختلف القطاعات الحكومية، بهدف تحديد مكامن الخلل والفساد سواء في صياغة الأنظمة والتشريعات أو في اتخاذ القرارات وتنفيذها، وتتمثل هذه الآلية في تعزيز الشفافية الإدارية التي تهدف إلى الحد من تفشي ظاهرة الفساد الاداري ، لهذا سنتطرق في هذا المطلب إلى تحديد أهداف الشفافية (الفرع الأول و دورها في الحد من الفساد الإداري الفرع الثاني).

الفرع الأول: أهداف الشفافية

-تزيد الشفافية الإدارية من فاعلية وكفاءة الرقابة الإدارية من خلال الدقة والوضوح في الإيرادات والممارسات الإدارية المعمول بها[1] .

-الكشف عن مواطن الفساد في المجتمع وتشخيصها ودراستها والبحث عن أسبابها واقتراح وسائل علاجها وتلافيه.

-اعتبار القانون مرجعية للجميع، وضمان سيادته وتطبيقه على الجميع بدون استثناء وليس شعار يرفع فقط، فعند غياب سيادة القانون تنتهك ال – حقوق والحريات من دون رادع وتصادر حرية الرأي والتعبير والتنظيم، كما يحاصر دور الصحافة ووسائل الإعلام، وتضعف معها كل مؤسسات الدولة.

[1]– عبد الفتاح حسن ،مبادئ الإدارة العامة، دار النهضة العربية ، ط 1972، ص 175.

-استقلال الجهاز القضائي، ومنحه الصلاحية في تنفيذ الأحكام التي يصدرها و الرقابة على القرارات الإدارية الصادرة عن السلطة التنفيذية، لأن عدم استقلالية السلطة القضائية يفتح المجال أمام الفساد.

-خلق الإرادة والنية الصادقة لدى القيادة السياسية لمعالجة الفساد، وحملها على اتخاذها إجراءات صارمة، وقائية أو عالجيه عقابية بحق عناصر الفساد، لأن انغماس هذه القيادة نفسها أو بعض أطرافها في الفساد، سيؤدي إلى تطبيق القانون على الموظفين الصغار ولا يطبق على من لديه وساطة أو محسوبية أو نفوذ.

-تحسين صورة الدولة على المستوى الداخلي والخارجي في مجال الإصلاح ومناهضة الفساد.

-ترسيخ القيم الاجتماعية التي تدعو إلى الوقاية من الفساد كالصدق والأمانة. والبحث عن مواطن الفساد في المجتمع، وتشخيصه ودراسة أسبابها، واقتراح أساليب العلاج.

- تحديد مواطن القصور التشريعي في مجال الإصلاح القانوني والإداري. فالشفافية في مفهومها العام هي مجموعة القيم المتعلقة بالصدق والأمانة والإخلاص في العمل والاهتمام بالمصلحة العامة، والالتزام بمبدأ تجنب تضارب المصالح.[1]

الفرع الثاني:دور الشفافية في القضاء على الفساد الإداري

- تحسين السلوك الأخلاقي للأفراد حيث أصبحت الشفافية من المفاهيم الإدارية الحديثة والمتطورة ومطلبا تسعى له كل الحكومات والمنظمات وقضية وطنية تعمل الدول المتقدمة لإبرازه كوجه من أوجه الديمقراطية، ومظهرا من مظاهر الحضارة، حيث توسعت تطبيقات هذا المفهوم في كثير من المجالات و حقول المعرفة. وتوفر الشفافية حياة أكثر أمانا للعاملين من خلال رقابة هيئات الدولة الدقيقة على جميع العناصر البت تسبب أي نوع من المخاطرة أو

[1]- عبير مصلح ، النزاهة و الشفافية و المسائلة في مواجهة الفساد ، إصدار الائتلاف من أجل النزاهة و المسائلة ،ط 2 ، أمان ، رام الله ، 2010 ، ص 16.

تؤثر على مستوى الإنتاجية. كما تشجع على استثمار أفضل الأصول المنظمة، وتوظيف أكبر القدرات العاملين وتعمل الشفافية على تقليل الغموض والضبابية والقضاء على الفساد و تضمن حقوق العامة في الفهم والمعرفة من خلال مشاركتهم في المعلومات وإدارة عمليات البيانات الداخلية للمؤسسة و تسمح بتوعية المواطن واطلاعه على الخيارات المتوفرة، وتحقق الترابط والتكامل بين جميع المستويات الإدارية والتنفيذية للمنظمة. وتؤكد الشفافية ضرورة أن يكوف الناس على علم بما يحدث، وتساعدهم على فهم الأسس المنطقية للقرارات التي تتخذها الحكومة وموظفيها على مختلف المستويات[1].

التوعية بالفساد ومحاربته حيث للمواطن دور كبير في محاربة الفساد بكل أنواعه وذلك لأن الفساد يتم في مواجهة وضد مصلحة فالفساد يظهر في أشكال الرشوة والمحسوبية والفساد الأخلاقي، وذلك كله يحدث ضد المواطن العادي الذي لا يتمكن من الحصول على حقه بسبب الفساد لذلك فإن من أهم طرق محاربة الفساد توعية المواطن بآثار الفساد وكيفية مواجهته حيث أن التوعية بمخاطر الفساد وآثاره السلبية وتثقيف المجتمع بطرق و أساليب مواجهته من أهم الطرق الفعالة في محاربته ومواجهته، وقد أكدت دراسات على ضرورة درجة الشفافية الإدارية ويتم ذلك عن طريق الأدوات التي توضح للمواطنين والموظفين أهمية الشفافية في محاربة الفساد من خلال الأدلة والدورات والأدوات ووسائل الإعلام، كما يجب توفير شبكة نظم معلوماتية لتوفير المعلومات اللازمة للموظفين والمواطنين الخاصة بالممارسات الإدارية وإشراك المواطنين والموظفين في اتخاذ القرارات[2].

[1]– أيوب العمودي ،دور الشفافية والمسائلة في الحد من الفساد الإداري بالقطاعات الحكومية في الجزائر، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر، جامعة قاصدي مرباح ورقلة الجزائر 2013، ص 30.

[2]– سلطان غالب الديحاني، تأثير أبعاد الرقابة والشفافية الإدارية في مكافحة الفساد الإداري بالمناطق التعليمية في دولة الكويت من وجهة نظر العاملين فيها، المجلة الدولية البحوث التربوية، مج 41، يونيو 2017، ع2،جامعة الكويت، ص171،172.

–تعزيز دور دوائر المفتش العام في المؤسسات المختلفة، وذلك من خلال تنمية الممارسات الإدارية الأخلاقية والالتزام بالقيم في أداء الوظائف المختلفة التي تقوم بها مؤسسات الدولة، وكذلك حالات سوء استخدام السلطة والفساد الإداري.

–إنشاء هيئات مستقلة لمحاربة الفساد طالما تسمح قوانين الدولة بإنشاء مثل هذه المؤسسات ومنحها الصلاحيات التي تمكنها من القيام بمهامها وتوجيه الاتهام للمسؤولين عن الفساد الإداري في المؤسسات، فضلا عن تقديم النصح لرؤساء الإ دارات والأجهزة المختلفة فيما يتعلق بالتغيرات التي تطرأ على الأداء المؤسسي التي يمكن أن تساعد في القضاء على وقوع الفساد الإداري مستقبلا.

– تنمية القيم الدينية والاجتماعية والتركيز على البعد الأخلاقي في محاربة الفساد وذلك لأن معظم حالات الفساد تتم بسرية وبطرق عالية المهارة فيكون من الصعب وضع تشريعات وقوانين تقضي على أنماط الفساد بصورة تامة في ظل هذه السرية واستغلال التقدم التقني في تغطية الفساد ، فلا شك أن القيم الدينية في جميع الديانات السماوية تدعو إلى الفضيلة والالتزام بالأخلاق في جميع نواحي السلوك البشري ، ويقوم جوهر تلك القيم على فرض رقابة ذاتية على الفرد في كل أعماله .

ففي حال التزام كل فرد بهذه الرقابة الذاتية والتي تقوم على الخوف من الله سبحانه وتعالى فأن ذلك يعد الأسلوب الأمثل لمنع حدوث الفساد بكل صوره وأنواعه.

–تعزيز آليات المكاشفة والمصارحة من خلال التأكد على التزام موظفي القطاع الحكومي بمسؤولياتهم عن نشر المعلومات للمواطنين عبر آليات منظمة قانونا والرد على استفساراتهم. وتبني برنامج لتنمية ثقافة حق المعرفة والاطلاع وحق الحصول على البيانات والمعلومات لدى الموظفين في كل ما يتعلق بمجتمعهم.

– تمكين المستثمرين والمساهمين من الإحاطة الفورية بحركة الأسواق المالية والاطلا ع على تقارير المراجعين في الوقت المناسب تطبيق ضرورات الأمن وأخطار الإ فشاء لحجب المعلومات والبيانات التي قد تكون أهمية وصولها للمواطنين تفوق مخاطر إخفائها، ونشر المعلومات والوثائق السرية بعد فترة معينة محددة قانونا[1].

[1]– صالح عبد عايد العجيلي،ناظر احمد المنديل، دور الشفافية في الحد من الفساد الإداري،مجلة العلوم القانونية ، كلية القانون ،جامعة بغداد، العدد الخاص لبحوث مؤتمر فرع القانون العام، 13–2013،ص ص245،244.

الخلاصة:

من خلال ما سبق نجد أن تكريس مبدأ الشفافية و تعزيزه يعد من الوسائل الجوهرية لتفعيل حق المواطنين و أصحاب المصلحة في المساءلة المسؤولين عن قراراتهم و تصرفاتهم المختلفة، كما أنها تساهم في مكافحة الفساد الإداري مرحبا هذا عن طريق وسائلها المختلفة التي تناولناها في هذا الفصل.

الخاتمة

من خلال ما سبق بيانه في بحثنا نجد أن للشفافية دور كبير و فعال في الحد من ظاهرة الفساد الإداري و تعزيز حقوق المواطن و ذلك من خلال وسائلها المتنوعة المتمثلة في الإتصال الإداري ، الرقابة الإدارية، وأخلاقيات العمل الإداري،وهي أهم وسيلة لفضح الممارسات الفاسدة و الحد منها ،فالعلاقة بين الفساد و الشفافية ،وكلما زادت الشفافية في العمل الإداري قلة نسبة الفساد ،وفي الأخير خلصنا إلى عدد من النتائج أهمها:

-تعد الشفافية أداة جوهرية في مكافحة الفساد بجميع صوره وأشكاله، إذ إن وضوح النصوص التشريعية وخلوها من الغموض أو القابلية للتأويل يسهم في الحد من فرص الانحراف وسد الثغرات التي قد تستغل لاختراقها. كما تساهم الشفافية التشريعية في إزالة المعوقات الإجرائية وتبسيط الإجراءات الإدارية، بما يعزز من كفاءة الأداء وفعاليته على نحو يحقق المصلحة العامة.

-العلاقة بين الفساد والشفافية هي علاقة عكسية، فكلما زاد الفساد قلت الشفافية، وكلما زادت معايير الشفافية في العمل الإداري قلت نسبة الفساد.

-يعد تفعيل وسائل الاتصال الإداري، وتعزيز آليات الرقابة الإدارية، وترسيخ أخلاقيات العمل الإداري من الوسائل الجوهرية والآليات الفعالة في مكافحة الفساد الإداري، لما لها من دور في تعزيز الشفافية، وضمان الانضباط، وتحقيق النزاهة في أداء المرافق العامة.

-إن إقرار الإدارة بمسؤولياتها والتزامها بتطبيق مبادئ الشفافية الإدارية والإفصاح عنها، من شأنه تعزيز قدرتها على مكافحة الفساد الإداري، وترسيخ ثقافة النزاهة والمساءلة في مؤسساتها.

- يسهم التطبيق السليم لمبادئ الشفافية في تنظيم وتوزيع المسؤوليات داخل الإدارة، الأمر الذي من شأنه تعزيز الثقة في أدائها، وتمكينها من اتخاذ الحلول المناسبة لمعالجة المشكلات التي تواجهها بكفاءة وفعالية.

-تعد الشفافية من الآليات الأساسية في الحد من الفساد الإداري، إذ إن إتاحة المعلومات والإجراءات الحكومية للجمهور على نحو موسع يمكن المواطنين ووسائل الإعلام ومنظمات المجتمع المدني من ممارسة دورهم الرقابي بشكل أكثر فعالية، بما يسهم في تعزيز المساءلة وتحقيق النزاهة في العمل الحكومي.

-تعد الشفافية عنصراً أساسياً في مكافحة الفساد الإداري، لما لها من دور فاعل في كشف مظاهر الفساد وتعزيز آليات المساءلة، فضلاً عن مساهمتها في الوقاية من وقوعه من خلال إتاحة المعلومات وتمكين الرقابة الفعالة.

التوصيات:

-يعد اعتماد مبدأ الشفافية الإدارية من قبل الدول إجراء أساسياً يقتضي مراجعة التشريعات والأنظمة والإجراءات المعمول بها، بما في ذلك معالجة النصوص والفقرات التي يشوبها الغموض، وتعديلها أو توضيحها بما يكفل وضوحها و دقتها، مع ضرورة إعلانها ونشرها على نحو يضمن إطلاع الموظفين العموميين والمواطنين عليها.

- تعد الشفافية الإدارية وسيلة وليست غاية بذاتها، إذ تهدف إلى تحقيق غاية أسمى يسعى إليها المجتمع، تتمثل في الحد من مظاهر الفساد الإداري وتعزيز مبادئ النزاهة والمساءلة في الأداء الوظيفي والإداري.

-يتطلب تحقيق الشفافية الإدارية توافر إرادة سياسية جادة وفاعلة داخل الدولة، باعتبارها الركيزة الأساسية لضمان تبني السياسات والإجراءات الكفيلة بترسيخ مبادئ الشفافية والنزاهة في العمل الإداري.

-ضمان توفير الحماية القانونية للمبلغين عن حالات الفساد مع اعتماد آليات فعالة تكفل دراسة شكاواهم ومعالجتها بصورة جدية وسريعة، دون تعرضهم لأي شكل من أشكال الانتقام أو التمييز.

ينبغي سن تشريعات تكفل حماية مبدأ الشفافية، وتعزز من الالتزام بالإفصاح عن المعلومات ذات الطابع العام مع تضمينها آليات واضحة لمساءلة ومحاسبة المسؤولين في حال ارتكابهم أية مخالفات أو تجاوزات تمس النزاهة الإدارية.

قائمة المراجع

و المصادر

المصادر

أ-القرآن الكريم

ب – القوانين

– قانون رقم 06/01 المؤرخ في 20 فيفري 2006 المتضمن الوقاية من الفساد ومكافحته الجريدة الرسمية، رقم 114 المؤرخة في 08 مارس 2006.

المراجع

أ-الكتب

1-الكتب العامة

-ابن المنظور، لسان العرب، دار المعارف ، ط 2 ، القاهرة

-ابن مفلح ، أبو عبد الله شمس الدين محمد المقدسي الآداب الشرعية والمنح المرعية ، توزيع رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء ، الرياض، المملكة العربية السعودية

-أحمد مصطفى صبيح، الرقابة المالية والإدارية ودورها في الحد من الفساد الإداري، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع ، مصر ، 2016

-الحادير سالم العيدروس أخلاقيات المهنة والسلوك الوظيفي نظرة إسلامية)، مركز الحيوات المهنية للإدارة، القاهرة 2014

-القراضي أبو العباس أحمد بن إدريس ، الفروق و انوار البروق ، ضبطة : خليل المنصور دار الكتب العالمية، بيروت ، 1 ، 1998

-اياد هارون محمد الدوري ، آليات الجنائية المستحدثة لمكافحة جرائم الفساد، ط دار الايام للنشر والتوزيع، عمان 2016

-حمدي سليمان القبيلات الرقابة الإدارية والمالية على الأجهزة الحكومية الطبعة الثانية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان 2010

-حمدي عبد العظيم، عولمة فساد و فساد العولمة، دار الجامعية، ط 1 مصر، 2011

-حنان سالم ثقافة الفساد في مصر 1 دار مصر المحروسة ، القاهرة، 2003

- دينا محمد حسن وفا دور المواطن في مراقبة الجهاز الإداري في مصر تجارب في الخبرات الدولية، دار النهضة العربية، مصر ، 2010.

-سعيد الغامدي وعلي بادحدح، أخلاق المهنة أصالة إسلامية ورؤية عصرية، ط3، دار حافظ، 1433هـ

-سعيد مقدم الوظيفة العمومية بين التطور والتحول من منظور تسير الموارد البشرية وأخلاقيات المهنة ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010

-سمير عبود عباس، صباح نورى عباس الفساد الإداري و المالي في العراق مظاهره و أسبابه و وسائل علاجه ، العراق، 2008

-صلاح الدين فهمي محمود الفساد الإداري كمعوق لعمليات التنمية الاجتماعية و الإقتصادية، المركز العربي ، بط الدراسات الأمنية والتدريب ، الرياض، 1999

- صليحة بوجادي ، الفساد المالي والإداري وآليات مكافحتهما لدراسة مقارنة بين القانون الجزائر و الفقه الإسلامي ، الطبعة الأولى دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر 2004

-عبد الرحمان احمد هيجان الفساد وأثره على الجهاز الحكومي، المؤتمر العربي الدولي المكافحة الفساد أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية مركز الدراسات و البحوث ، الرياض ، 2003

-عبد الفتاح حسن مبادئ الإدارة العامة، دار النهضة العربية ، ط 1972

-عبد القادر الشيخلي، دور القانون في مكافحة الفساد الإداري والمالي، النزاهة والشفافية و الإدارة المنظمة العربية للتنمية الإدارية، ب ط ، جامعة الدول العربية، القاهرة ، 2006

-عبير مصلح ، النزاهة والشفافية و المسائلة في مواجهة الفساد ، إصدار الائتلاف من أجل النزاهة و المسائلة ، ط 2 ، أمان ، رام الله ، 2010

-عصام عبد الفتاح الفساد الإداري ماهيته ، أسبابه ، مظاهره، دار الجامعة الجديدة الإسكندرية 2015

-عصام عبد الفتاح مطر ، الفساد الإداري دار الجامعة الجديدة ، ط 2015 ، إسكندرية، مصر

-عمار طارق عبد العزيز ، الفساد الإداري و طرق معالجته المركز العراقي للأبحاث ، 2006

- فايزة زيد متعب السببية الشفافية وتطبيقاتها في ضوء السنة النبوية، دراسة تأصيلية، جامعة آل البيت، درت

-كايد كريم الركيبات الفساد الإداري والمالي مفهومه آثاره و طرق قياسه و جهود مكافحته عمان ، 2015 ، دار الأيام للنشر والتوزيع ، عمان، 2014

-كريمة محروق المدخل العام لجرائم الفساد ، ط الأولى منشورات ألفا للوثائق، قسنطينة، الجزائر 2022

-ماهر عودة الشمايلة، محمود عزت اللحام على فلاح الضلاعين مصطفى يوسف كاف أخلاقيات المهنة الإعلامية الطبعة الأولى، دار الإعصار العلمي للنشر والتوزيع، عمان 2015

-محمد الصيرفي، أخلاقيات الموظف العام ، دار الكتاب القانوني ، للإسكندرية ب ط ، 2007

-منصور رحماني القانون الجنائي للمال و الأعمال ، ج الأول دار العلوم للنشر و التوزيع الجزائر ، ب ط ، 2011

-عنترة بن مرزوق المقاربة الإسلامية في تحديد مفهوم الفساد المجلة العربية للعلوم الإسلامية، العدد ثلاثون ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2011

لكبيسي عامر الفساد العالمي الجديد و استراتيجية مواجهته، مؤسسة اليمامة الصحفة ، ط 1 ، الرياض ، 2009

-محمد جمال مظلوم ونشوة نشأ عبد المنعم، الفساد الأسباب والتدعيات و طرق معالجته د ط مركز الخليج الدراسات الاستراتيجية ، لندن ، 2000

-موسى اللوزي النسبة الإدارية، دار وائل للطباعة، ط الثانية ، 2002 ، د. ب. ن

-موسى بودهان ، النظام القانوني المكافحة الفساد في الجزائر (المؤسسة الوطنية للاتصال، النشر والإشهار - الروبية الجزائر) سنة 2000

2-الكتب المتخصصة

-إياد هارون محمد الدوري الآليات الجنائية المستحدثة لمكافحة جرائم الفساد، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان 2016

-حنان سالم، ثقافة الفساد في مصر، ط1، دار مصر المحروسة، القاهرة، 2003

-سمير عبود عباس، صباح نوري عباس الفساد الإداري والمالي في العراق مظاهره وأسبابه ووسائل علاجه العراق، 2008

-صلاح الدين فهمي محمود الفساد الإداري كمعوق للتنمية الاجتماعية والاقتصادية، المركز العربي للدراسات الأمنية، الرياض، 1999

– كريمة رماش، غمران أمينة، أ استخدام التكنولوجيا الإتصال الحديثة في الاتصال الاداري دراسة ميدانية بمركز الضرائب الولاية أم البواقي، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي الجزائر 2014،

–أحمد مصطفى صبيح، الرقابة المالية والإدارية ودورها في الحد من الفساد الإداري، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، مصر، 2016

حمدي عبد العظيم، عولمة الفساد وفساد العولمة، دار الجامعية، ط1، مصر 2011

–دينا محمد حسن وفا، دور المواطن في مراقبة الجهاز الإداري في مصر تجارب في الخبرات الدولية، دار النهضة العربية، مصر 2010

–صليحة بوجادي، الفساد المالي والإداري وآليات مكافحتهما دراسة مقارنة بين القانون الجزائري والفقه الإسلامي، دار الوفاء 2004

–عبد الرحمن أحمد هيجان الفساد وأثره على الجهاز الحكومي، مؤتمر أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، الرياض 2003

–عبد القادر الشيخلي، دور القانون في مكافحة الفساد 7 الإداري والمالي: النزاهة والشفافية والإدارة المنظمة العربية للتنمية الإدارية القاهرة، 2006

–عبير مصلح النزاهة والشفافية والمسائلة في مواجهة الفساد، إصدار أمان، رام الله، ط2، 2010

–كايد كريم الركيبات الفساد الإداري والمالي: مفهومه آثاره طرق قياسه، وجهود مكافحته، دار الأيام للنشر 2014 عمان

–كريمة محروق المدخل العام لجرائم الفساد، منشورات ألفا للوثائق، الجزائر، 2022

–لكبيسي عامر، الفساد العالمي الجديد واستراتيجية مواجهته مؤسسة اليمامة، الرياض، 2009

-محمد جمال مظلوم ونشوة عبد المنعم، الفساد الأسباب التداعيات وطرق معالجته، مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، لندن، 2000

-منصور رحماني، القانون الجنائي للمال والأعمال ، ج 1، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر 2011

-موسى بودهان، النظام القانوني لمكافحة الفساد في الجزائر المؤسسة الوطنية للنشر والإشهار الرويبة - الجزائر 2000

ب-الأطروحات والمذكرات

1-أطروحات:

- عباس زواوي، الفساد الإداري في مجال الصفقات العمومية أطروحة دكتوراه ،كلية الحقوق و العلوم السياسية .2013

- فارس بن علوش بن بادي السبيعي، دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري في القطاعات الحكومية في المملكة العربية السعودية الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الإدارية، أطروحة مقدمة المتطلبات الحصول على درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الأمنية، 2010

2- مذكرة ماجستير:

- اسماعيل حسين أحمرو :دور نظام الرقابة الداخلية في تشخيص حالات الفساد المالي (واقع و معوقات) ،رسالة ماجستير في المحاسبة، كلية الأعمال ،جامعة الشرق الأوسط،2015

- العمودي أيوب، دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري بالقطاعات الحكومية في الجزائر، مذكرة مقدمة لاستكمال شهادة الماجستير مجامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2012/2013

– رمزي محمود حامد ردايدة، أثر العولمة على الفساد السياسي والاقتصادي"، مذكرة ماجستير ،غير منشورة ، جامعة اليرموك، إربد، الأردن،2006

– ريمة بريش، الرقابة الإدارية على المرافق العامة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2012

– عبد الكريم سعد إبراهيم الخثران، واقع الإجراءات الأمنية المتخذة للحد من الفساد ،مذكرة ماجستير،قسم العلوم الشرطية ،جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ،الرياض،2003

– فيصل بن طلع المطيري، معوقات تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة و مكافحة الفساد، مذكرة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف ،الرياض ،2008

– محمد عبد الله العنزي، أثر الاتصالات الادارية في تحقيق فاعلية القرارات الادارية، رسالة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير، جامعة الشرق الأوسط 2010

– نعيمة محمد حرب ،واقع الشفافية الإدارية ومتطلبات تطبيقها في الجامعات الفلسطينية بقطاع غزة ، مذكرة ماجستير في إدارة الأعمال الجامعة الإسلامية غزة 2010–2011

–أحمد عبد الله بن سعود الفارس ،التجريم الفساد في إتفاقية الأمم المتحدة، مذكرة ماجستير ،جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية الرياض ،2008 ،ص19،عن الحاج علي بدر الدين ،الجرائم العتاد و آليات مكافحتهما في التشريع الجزائري،الجزء الأول،الطبعة الأولى،دار الأيام للنشر و التوزيع،الأردن ،2016

–سعادي فتيحة ،المركز القانوني للهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في القانون،كلية الحقوق و العلوم السياسية ،جامعة عبد الرحمان ميرة ،ببجاية ،2010–2011

3-مذكرات الماستر:

- أيوب العمودي ،دور الشفافية والمسائلة في الحد من الفساد الإداري بالقطاعات الحكومية في الجزائر، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر، جامعة قاصدي مرباح ورقلة الجزائر 2013

- بن عاشور ليندة، عياش عبدة، الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته كلية للحد من الفساد في الجزائر، مذكرة ماستر كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمن ميرة، بجاية 2012 2013

- بن لكحل فهيمة وآيت عمراوي كهينة ،الشفافية الإدارية، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق قسم القانون العام تخص الجماعات المحلية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية سنة 2015/2016

- بوخاطب ليلى ،آليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر ،مذكرة نهاية الدراسة للحصول على شهادة ماستر، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق و العلوم السياسية،جامعة أدرار،2016-2017

- تجاوري جليلة، الرقابة الإدارية ودورها في تحسين الأداء الوظيفي لدى العمال، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص تنمية وتسيير الموارد البشرية قسم العلوم الاجتماعية كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي2014-2015

- جلاب فايزة معمري مليكة ،ضمانات مبدأ الشفافية في تنظيم الصفقات العمومية في ظل التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر كلية الحقوق والعلوم السياسية، اقسم حقوق، جامعة العربي التبسي لمسة الجزائر، 2020/2021

– حروشي نسيمة ،ديوب إيمان ،الإدارة بالشفافية كآلية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر ،مذكرة نهاية الدراسة للحصول على شهادة ماستر، تخصص قانون الإداري، قسم الحقوق ،كلية الحقوق و العلوم السياسية،جامعة حمه لخضر الوادي،2020–2021

– حسين عبد الرحيم السيد، الشفافية في قواعد وإجراءات التعاقد الحكومي في دولة قطرة مجلة الشريعة والقانون العدد 39 سنة 2009 جامعة الشارقة – الإمارات العربية المتحدة

– سيف الدين بوخسارة الادارة بالشفافية كألية لمكافحة الفساد الاداري مذكرة ماستر في القانون الاداري، جامعة محمد خيضر ، بسكرة، الجزائر، 2020

– شفيقة جناوي ،دور تقنيات الاتصال الإداري في خدمة اتخاذ القرارات مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص تنظيم وعمل قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة المسيلة، سنة 2012–2013

– عبير كريدو،سكينة لخندقية،الفساد الإداري،مذكرة نهاية الدراسة للحصول على شهادة ماستر،جذع مشترك السداسية السابعة،كلية العلوم القانونية و الاقتصادية والاجتماعية،جامعة مولاي اسماعيل،2017–2018

– مرح طاهر شكري حسن علي، الرقابة الإدارية وعلاقتها بالأداء الوظيفي لدى مديري المدارس الحكومية الأساسية في محافظات شمال الضفة الغربية من وجهات نظر المديرين أنفسهم، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، الإدارة التربوية، كلية الدراسات العلياء جامعة النجاح الوطنية 2016

–سميحة بعيسى، أساليب مكافحة الفساد الإداري في الإدارة المحلية مذكرة ماستر ،كلية الحقوق و العلوم السياسية، بسكرة ،2013

ج-المحاضرات

- خيضر شعبان ،الفساد أنواعه و أسبابه و آثاره و طرق علاجه، محاضرات مقدمة وفق المنهج الدراسي لجذع الجيولوجيا المشترك ،قسم الجيولوجيا ،معهد علوم الأرض و الكون ،جامعة باتنة 2 ،الجزائر ،سنة 2015-2018

د- المقالات

- الهندي وحمد بن أحمد درجة الالتزام بممارسة الشفافية الادارية في جامعة الملك سعود، كلية إدارة الأصال، مجلة الجامعة الإسلامية الدراسات الاقتصادية والادارية، العدد 04، جامعة الملك سعود المملكة العربية السعودية السعودية 2019

- أمال يعيش تمام ،صور التجريم الجديدة المستحدثة بموجب قانون الوقاية من الفساد و مكافحته ،مجلة الاجتهاد القضائي ،ع 25،جامعة محمد خيضر بسكرة،2009

- جواد كاظم ،محمد الموسوي، الأضرار الإجتماعية و الإقتصادية الناجمة عن الفساد الإداري و المالي، مقال منشور بجريدة الاتحاد العراقية بعددها الصادر بتاريخ 18-4-2009.

- جيميلي بوبكر، محاولة الفهم الظاهرة الفساد في المجتمع الجزائري، مجلة الآداب و العلوم الإجتماعية ،جامعة فرحات عباس ،سطيف ،الجزائر

- حسين علي الحمداني ،الفساد الإداري، أسباب و نتائج، مجلة الحوار المتمدن،ع 2582،بتاريخ 11-3-2009.

- سعاد عبد الفتاح محمد ،الفساد الإداري و المالي، المشكلة و الحلول ،مجلة أخبار المحاسبة ،العدد السادس ،السنة الثانية 2002

- سوسن كريم الجبوري، الفساد الإداري و المالي و أهم أثاره الإقتصادية في العراق ،مجلة الغري للعلوم الإقتصادية و الإدارية، السنة السابعة ،ع الواحد و العشرون ،العراق،2004

– شمخي جبر ،الفساد الإداري المفهوم و الآثار و الآليات المكافحة، مجلة الحوار المتمدن ع1889،في2007-4-18

– عبد السلام بشير الرويعي، الأبعاد السببية لظاهرة الفساد، مجلة دراسات تصدر عن المركز العالمي للدراسات و الأبحاث الكتاب الأخضر ،السنة السادسة ،ع21،2005

– مريم نطاح، بوزيان مكلكل الراقية الادارية كالية لمكافحة الفساد الاداري في التشريع الجزائري، مجلة القانون العام الجزائري والمقارن، العدد 01 المجلد 07، 2021

– نواذ سالم كنعان،الفساد الإداري المالي ،أسبابه ،أثاره وسائل مكافحته،مجلة الشريعة و القانون ،ع الثالث و الثلاثون ، يناير 2008

– وهيبة بلباقي، مديحة الفحلة،مبدأ الشفافية في تسيير الشؤون العامة الإدارية، مجلة الحقوق، ع 6،الجزائر ،2022

–سلطان غالب الديحاني، تأثير أبعاد الرقابة والشفافية الإدارية في مكافحة الفساد الإداري بالمناطق التعليمية في دولة الكويت من وجهة نظر العاملين فيها، المجلة الدولية البحوث التربوية، مج 41، يونيو 2017، ع2،جامعة الكويت

–صالح عبد عايد العجيلي،ناظر احمد المنديل، دور الشفافية في الحد من الفساد الإداري،مجلة العلوم القانونية ، كلية القانون ،جامعة بغداد، العدد الخاص لبحوث مؤتمر فرع القانون العام، 2013-13

–فايزة ميموني، موارد خليفة، السياسة الجنائية للمشرع الجزائري في مواجهة ظاهرة الفساد ،مجلة الاجتهاد القضائي، جامعة محمد خيضر ،بسكرة ،2009

-نقماري سفيان ،مداخلة بعنوان "الإطار الفلسفي و التنظيمي للفساد الإداري و المالي " ،ملتقى وطني حول حكومة الشركات كآلية للحد من الفساد الإداري و المالي، الجزائر، جامعة البليدة 6،7مايو 2012

هـ-ملتقيات

-جعفر عبد السلام ،التعريف بالفساد و صوره من الوجهة الشرعية ،بحث مقدم إلى مؤتمر العربي لمكافحة الفساد، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ،مركز الدراسات و البحوث ،الرياض ،2003

-خليل عطا الله ،مدخل مقترح لمكافحة الفساد في العالم العربي، تجربة الاردن، ب ط ،أشغال المؤتمر الدولي حول مكافحة الفساد في الوطن العربي المنظم من قبل المنظمة العربية للتنمية الإدارية ،القاهرة،2009

-مدثر الفاضل بخيت عطرون وآخرون، وسائل الاتصال الاداري واثرها في عملية اتخاذ القرارات الإدارية، بحث تكميلي لنيل درجة البكالوريوس، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان، 2016

-مصطفى البراري، دور الرقابة الحكومية في الحد من الفساد ، ورقة عمل المقدمة في الورشة المعقدة في عمان بتاريخ 2006-05-20 بعنوان "الفساد أسبابه مظاهره و طرق علاجه

-يزيد بوجليط، معضلة الفساد ،ورقة بحث مقدمة إلى الملتقى الوطني حول الحكم الراشد و مكافحة الفساد ،جامعة ورقلة ،يومي 8-9أفريل 2009

و-المواقع الإلكترونية

-العجلة حاجي ،دور الدولة في تحقيق المنافسية من خلال الميزانية العامة للدولة ،على الموقع الإلكتروني:https://asjp.cerist.dz/en/article/55987

-نجاة محمد مرعي، دور آليات حكومية الشركات في مكافحة الفساد المالي و الإداري ص09،بحث متوافر على الرابط التالي https:llkantakji.com

ر-مراجع الأجنبية:

- Allen VIRGINIA FRENCH, Longman Dictionary of American English: A Dictionary for Learners of English, Publisher by Addison-Wesley, U.S.A, 1985

- OXFORD, English Roaders Dictionary, Oxford Press, London, 1959

- Processus de décomposition de l'action publique, CHEVALLIER Jacques, les fondements de droit administratif à l'épreuve de l'Europe In RAIMBAULT Philippe (sdir.)La puissance publique à l'heure européenne, Dalloz, Paris, 2006

-CORNU Gérard (s.dir.), Vocabulaire juridique, 14' édition, PUF, Paris, 2022

الفهرس والمحتويات

الفهرس	الصفحة
الإهداء	
الشكر والتقدير	
قائمة المختصرات	
مقدمة	1
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للفساد الإداري	6
المبحث الأول: مفهوم الفساد الإداري	7
المطلب الأول: تعريف الفساد الإداري	7
الفرع الأول: تعريف اللغوي و اصطلاحي للفساد	7
الفرع الثاني: تعريف الفساد في الشريعة الإسلامية	12
الفرع الثالث: التعريف التشريعي	16
المطلب الثاني: أشكال الفساد الإداري	19
الفرع الأول : الفساد من حيث نوع القطاع	20
الفرع الثاني : الفساد من حيث الانتشار و الحجم	21
المبحث الثاني: عوامل انتشار ظاهرة الفساد الإداري و الآثار المترتبة عنه	24
المطلب الأول : عوامل إنتشار الفساد الإداري	24
الفرع الأول : العوامل الداخلية للفساد الإداري	25
الفرع الثاني : العوامل الخارجية للفساد الإداري	28
المطلب الثاني : الآثار المترتبة عن الفساد الإداري.	36
الفرع الأول : الآثار الإقتصادية	36
الفرع الثاني : الآثار السياسية	37

الفرع الثالث: الآثار الإجتماعية	39
الفرع الرابع : الآثار الإدارية و التنظيمية	40
الخلاصة:	42
الفصل الثاني: الإطار النظري لمبدأ الشفافية	43
المبحث الأول : مبدأ الشفافية كآلية لمكافحة الفساد الإداري	44
المطلب الأول: مفهوم مبدأ الشفافية	44
الفرع الأول: تعريف الشفافية	45
الفرع الثاني: أنواع الشفافية	47
المطلب الثاني: متطلبات وأهمية تطبيق مبدأ الشفافية	49
الفرع الأول: متطلبات الشفافية	49
الفرع الثاني: أهمية الشفافية	52
المبحث الثاني: أساليب الإدارة بالشفافية ودورها في القضاء على الفساد الإداري	54
المطلب الأول: أساليب الإدارة بالشفافية	54
الفرع الأول: الإتصال الإداري	55
الفرع الثاني: الرقابة الإدارية	60
الفرع الثالث: أخلاقيات العمل الإداري	70
المطلب الثاني: أهداف الشفافية و دورها في انعقادهم	73
الفرع الأول: أهداف الشفافية	73
الفرع الثاني: دور الشفافية في القضاء على الفساد الإداري	74
الخلاصة:	78
الخاتمة	80

قائمة المراجع	84
الفهرس والمحتويات	97

ملخص مذكرة الماستر

تناولت هذه الدراسة موضوع دور الشفافية في تعزيز الأداء الإداري،حيث شملت تعريف الفساد الإداري وتحديد أنواعه و الأسباب المساعدة لإنتشاره ،الآثار المترتبة عنه ،ومن هنا تبرز الحاجة إلى تحديد دقيق و واضح للآليات الكفيلة بالحد من الفساد الإداري،ومن بينها مبدأ الشفافية حيث يعد أول خطوة لمكافحة الفساد الإداري لتطبيق فعال الشفافية في المجال الإداري من الضروري التعرف على تعريفها ، أنواعها، متطلباتها، أهميتها ،و أساليبها هدفها و دورها في الحد من الفساد الإداري.

و بناء ذلك يصبح من الضروري على كل دولة أن تبذل قصار جهدها في التصدي للفساد الإداري باستخدام كل السبل المتاحة و تعد الشفافية أحد أهم هذه الوسائل.

الكلمات المفتاحية

1-الشفافية2 -الإدارة 3-الرقابة4-الفساد5 -الوقاية .

Abstract of The master thesis

This study addressed the role of transparency in enhancing administrative performance. It included a definition of administrative corruption, identifying its types, the causes contributing to its spread, and its consequences. Hence, the need for a precise and clear definition of the mechanisms capable of reducing administrative corruption emerges. This includes the principle of transparency, which is the first step in combating administrative corruption. To effectively implement transparency in the administrative field, it is essential to understand its definition, types, requirements, importance, methods, purpose, and role in reducing administrative corruption. Based on this, it becomes imperative for every country to make every effort to combat administrative corruption using all available means, and transparency is one of the most important of these means.

Reintegration of detainees :

1-Administrative2- corruption 3- transparency 4- Censorship .